



الاتحاد

مجاناً مع جريدة الاتحاد

علي عبد الرازق

# الإسلام وأصول الحكم

بحث في  
الخلافة والحكومة في الإسلام



لتحميل انواع الكتب راجع: (مُنْتَدَى إِقْرَأِ النُّقَافِي)

براي دانلود كتابهاي مختلف مراجعه: (مَنْتَدَى إِقْرَأِ النُّقَافِي)

بۆدابهزاندنی جوهرها کتیب:سەردانی: (مُنْتَدَى إِقْرَأِ النُّقَافِي)

[www.iqra.ahlamontada.com](http://www.iqra.ahlamontada.com)



[www.iqra.ahlamontada.com](http://www.iqra.ahlamontada.com)


للكتب ( كوردی , عربي , فارسي )

مجاناً مع جريدة الإتحاد

الإتحاد

■  
رئيس التحرير  
فوياد رواندوزيا

■  
موبايل ٠٧٩٠١٣١٠٢٢٢  
هاتف ٥٤٣٨٩٥٤-٥٤٣٨٩٥٨  
E-mail:ltihadpress@yahoo.com



سلسلة شعبية تعيد إصدارها  
دار المدى للثقافة والنشر

رئيس مجلس الإدارة والتحرير  
فخريا كريم

الإشراف الفني  
محمد سعيد الصغار

سورية - دمشق - ص.ب. ٨٢٧٢ أو ٧٣٦٦  
تلفون: ٢٢٢٢٢٧٥ - ٢٢٢٢٢٧٦ فاكس: ٢٢٢٢٢٨٩  
www.almadahouse.com E-mail: al-madahouse@net.sy  
إبنتك - بربروت - الحمراء - شارع لبون - بناية منصور - الطابق الأول  
تلفاكس: ٧٥٢٦٦٦ - ٧٥٢٦٦٧  
E-mail: al-madahouse@ldm.net.lb  
العرف - بغداد - أبو نواس - محلة ١٠٢ - زقاق ١٢ - بناه ١٤١  
مؤسسة المدى للإعلام والثقافة والفنون - جانب فندق السفير  
تلفون: ٣٩٥ - ٧١٧ - ٥١٢ - ٧١٧ فاكس: ٧١٧٥٩٢  
almadapaper.com  
almada112@yahoo.com almada119@hotmail.com

العضوية  
الاستشارية

المنجي بن سبيح  
تركلي الخصمسيدي  
خضير خصمسيدي  
خالد محمد أحمد  
خلدون التقيت  
شيمس الدين ياسين  
طلال سليمان  
علي الشبوتول  
نسيوة سلاط  
محمد الماعنوط  
محمد بركات



٢

علي عبد الرازق

# الإسلام وأصول الحكم

بحث في

الخلافة والحكومة في الإسلام

طبعة خاصة

توزع مجاناً مع جريدته (الاتحاد)

دار المدى للثقافة والنشر

٢٠٠٤

الطبعة الأولى  
١٩٢٥



## بسم الله الرحمن الرحيم

أشهد أن لا إله إلا الله، ولا أعبد إلا إياه، ولا أخشى أحدا سواه، له القوة والعزة، وما سواه ضعيف ذليل، وله الحمد في الأولى والآخرة، وهو حسبي ونعم الوكيل.

وأشهد أن محمداً رسول الله، أرسله شاهداً ومبشراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً. صلى الله وملائكته عليه وسلموا تسليماً كثيراً.

وليت القضاء بمحاكم مصر الشرعية، منذ ثلاث وثلاثين وثلاثمائة وألف هجرية (١٩١٥م) فحفزني ذلك إلى البحث عن تاريخ القضاء الشرعي. والقضاء بجميع أنواعه فرع من فروع الحكومة، وتاريخه يتصل بتاريخها اتصالاً كبيراً، وكذلك القضاء الشرعي ركن من أركان الحكومة الإسلامية، وشعبة من شعبها، فلا بد حينئذ لمن يدرس تاريخ ذلك القضاء، أن يبدأ بدراسة ركنه الأول، أعني الحكومة في الإسلام.

وأساس كل حكم في الإسلام هو الخلافة والإمامة العظمى -على ما يقولون- فكان لا بد من بحثهما.

شرعت في بحث ذلك كله منذ بضع سنين، ولا أزال بعدُ عند مراحل البحث الأولى، ولم أظفر بعد الجهد إلا بهذه الورقات، أقدمها على استحياء، إلى من يعينهم ذلك الموضوع.

جعلتها تمهيداً للبحث في تاريخ القضاء، وضمنتها جملة ما اهتمت إليه في شأن الخلافة ونظرية الحكم في الإسلام. وما أدعي أنني قد أحطت فيها بجوانب ذلك البحث، ولا أنني استطعت أن أتحمى شيئاً من الإجمال في كثير من المواضع. بل قد

أكون اكتشفت أحياناً بإشارات وربما خفيت على صنف من القارئين جهتها، ويتلويحات قد تفوتهم دلالتها، ويكتنابات توشك أن تصير عليهم أغازاً، ويمجاز ربما حسبه حقيقة، وبحقيقة ربما حسبوها مجازاً.

وإني لأرجو- إن أراد الله لي مواصلة ذلك البحث- أن أتدارك ما أعرف في هذه الورقات من نقص. وإلا فقد تركت بها بين أيدي الباحثين أثراً عسى أن يجدوا فيه شيئاً من جدة الرأي، في صراحة لا تشوبها ممارسة. وعسى أن يجدوا فيه أيضاً أساساً صالحاً لمن يريد البناء، وأعلاماً واضحة ربما اهتدى بها الساري إلى مواطن الحق.

أما بعد؛ فإن تلك الورقات هي ثمرة عمل بذلت له أقصى ما أملك من جهد، وأنفقت فيه سنين كثيرة العدد. كانت سنين متواصلة الشدائد، متعاقبة الشواغل، مشوية بأنواع الهم، مترعة كأسها بالألم. أستطيع العمل فيها يوماً ثم تصرفني الحوادث أباماً، وأعود إليه شهراً ثم أنقطع أعواماً، فلا غرو أن جاء عملاً دون ما أردت له من كمال، وما ينبغي له من إتقان، بيد أنه على كل حال هو أقصى ما وصل إليه بحثي، وغاية ما وسعت نفسي "لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت. ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا. ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا. ربنا ولا تحمّلنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا، واغفر لنا وارحمنا. أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين".



# الكتاب الأول الخلافة والإسلام



## الباب الأول الخلافة وطبيعتها

الخلافة في اللغة - في الاصطلاح - معنى قولهم بنياية الخليفة عن الرسول صلى الله عليه وسلم - سبب التسمية بالخليفة - حقوق الخليفة في رأيهم - الخليفة مقيد عندهم بالشرع - الخلافة والملك - من أين يستمد الخليفة ولايته - استمداده الولاية من الله - استمداده الولاية من الأمة - ظهور مثل ذلك الخلاف بين علماء الغرب.

١- الخلافة لغة مصدر تخلف فلان فلانا إذا تأخر عنه، وإذا جاء خلف آخر، وإذا قام مقامه. ويقال خَلَفَ فلان فلانا إذا قام بالأمر عنه، إما معه وإما بعده. قال تعالى<sup>(١)</sup> "ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الأرض يخلفون" والخلافة النيابة عن الغير، إما لغيبة المنوب عنه وإما لموته وإما لعجزه إلخ، والخلاف جمع خليفة، وخلفاء جمع خليف<sup>(٢)</sup>، والخليفة السلطان الأعظم<sup>(٣)</sup>.

٢- والخلافة في لسان المسلمين، وترادفها الإمامة، هي "رياسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم"<sup>(٤)</sup> ويقرب من ذلك قول البيضاوي<sup>(٥)</sup> "الإمامة عبارة عن خلافة شخص من الأشخاص للرسول عليه السلام في إقامة القوانين الشرعية وحفظ حوزة الملة، على وجه يجب اتباعه على كافة الأمة"<sup>(٦)</sup>.

وتوضيح ذلك ما قال ابن خلدون "والخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي، في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشرع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به"<sup>(٧)</sup>.

٣- وبيان ذلك أن الخليفة عندهم يقوم في منصبه مقام الرسول صلى الله عليه وسلم، وقد كان صلى الله عليه وسلم في حياته يقوم على أمر ذلك الدين، الذي تلقاه من جانب القدس الأعلى، ويتولى تنفيذه والدفاع عنه، كما تولى إبلاغه عن الله تعالى ودعوة الناس إليه.

وعندهم أن الله جل شأنه كما اختار محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم لدعوة الحق، وإبلاغ شريعته المقدسة إلى الخلق، قد اختاره أيضا لحفظ ذلك الدين وسياسة الدنيا به<sup>(٨)</sup>.

فلما لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى قام الخلفاء من بعده مقامه في حفظ الدين وسياسة الدنيا به.

٤- وسمي القائم بذلك "خليفة وإماما، فأما تسميته إماما فتشبيها بإمام الصلاة، في اتباعه والافتداء به، وأما تسميته خليفة فلكونه يخلف النبي في أمته فيقال خليفة بإطلاق، وخليفة رسول الله، واختلف في تسمية خليفة الله، فأجازه بعضهم.. ومنع الجمهور منه... وقد نهى أبو بكر عنه لما دعي به، وقال لست خليفة الله ولكني خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٩)</sup>.

٥- فالخليفة عندهم ينزل من أمته بمنزلة الرسول صلى الله عليه وسلم من المؤمنين، له عليهم الولاية العامة، والطاعة التامة، والسلطان الشامل، وله حق القيام على دينهم، فيقيم فيهم حدوده، وينفذ شرائعه، وله بالأولى حق القيام على شؤون دنياهم أيضا. وعليهم أن يحبوه بالكرامة كلها لأنه نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس عند المسلمين مقام أشرف من مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم. فمن سما إلى مقامه فقد بلغ الغاية التي لا مجال فوقها لمخلوق من البشر. عليهم أن يحترموا لإضافته إلى رسول الله، ولأنه القائم على دين الله والمهيمن عليه، والأمين على حفظه. والدين عند المسلمين هو أعز ما يعرفون في هذا الكون، فمن ولي أمره فقد ولي أعز شيء في الحياة وأشرفه.

عليهم أن يسمعوا له ويطيعوا "ظاهرا وباطنا"<sup>(١٠)</sup> لأن طاعة الأئمة من طاعة الله، وعصيائهم من عصيان الله<sup>(١١)</sup>.

فنصح الإمام ولزوم طاعته فرض واجب، وأمر لازم، ولا يتم إيمان إلا به، ولا يثبت إسلام إلا عليه<sup>(١٢)</sup>.

وجملة القول إن السلطان خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو أيضا

حمى<sup>(١٣)</sup> الله في بلاده، وظله الممدود على عباده، ومن كان ظلُّ الله في أرضه وخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فولايته عامة ومطلقة، كولاية الله تعالى وولاية رسوله الكريم، ولا غرو حينئذ أن يكون له حق التصرف "في رقاب الناس وأموالهم وأبضاعهم"<sup>(١٤)</sup>.

وأن يكون له وحده الأمر والنهي، وييده وحده زمام الأمة، وتديبر ما جل من شؤونها وما صغر. كل ولاية دونه فهي مستمدة منه، وكل وظيفة تحته فهي مندرجة في سلطانه، وكل خطة دينية أو دنيوية فهي متفرعة عن منصبه، "لاشتمال منصب الخلافة على الدين والدنيا"<sup>(١٥)</sup>، فكانها الإمام الكبير، والأصل الجامع، وهذه كلها متفرعة عنها، وداخلة فيها، لعموم نظر الخلافة، وتصرفها في سائر أحوال الملة الدينية والدنيوية، وتنفيذ أحكام الشرع فيها على العموم"<sup>(١٦)</sup>.

وليس للخليفة شريك في ولايته، ولا لغيره ولاية على المسلمين، إلا ولاية مستمدة من مقام الخلافة، وبطريق الوكالة عن الخليفة، فعمال الدولة الإسلامية وكل من يلي شيئا من أمر المسلمين في دينهم أو دنياهم من وزير أو قاض أو وال أو محتسب أو غيرهم، كل أولئك وكلاء للسلطان ونواب عنه. وهو وحده صاحب الرأي في اختيارهم وعزلهم، وفي إفاضة الولاية عليهم، وإعطائهم من السلطة بالقدر الذي يرى، وفي الحد الذي يختار.

٦- قد يظهر من تعريفهم للخلافة ومن مباحثهم فيها أنهم يعتبرون الخليفة مقيدا في سلطانه بحدود الشرع لا يتخطاها، وأنه مطالب حتما بأن يسلك بالمسلمين سبيلا واحدة معينة من بين شتى السبل. هي سبيل واضحة من غير لبس، ومستقيمة من غير غوج. قد كشف الشرع الشريف عن مبادئها وغاياتها، وأقام فيها أماراتها، ومهد مدارجها، وأثار فجاجها، ووضع فيها منازل للسالكين، ووجد الخطأ للساثرين، فما كان لأحد أن يضل فيها ولا يشقى، وما كان لخليفة أن يفرط فيها ولا أن يطغى. هي سبيل الدين الإسلامي التي أقام محمد صلى الله عليه وسلم يوضحها للناس حقبة من الدهر طويلة. هي السبيل التي حددها كتاب الله الكريم وسنة محمد وإجماع المسلمين. نعم هم يعتبرون الخليفة مقيدا بقيود الشرع، ويرون ذلك كافيا في ضبطه يوما إن أراد أن يجمع، وفي تقويم ميله إذا خيف أن يجنح.

وقد ذهب قوم منهم إلى أن الخليفة إذا جار أو فجر انعزل عن الخلافة.

٧- وقد فرقوا من أجل ذلك بين الخلافة والملك، بأن "الملك الطبيعي هو حمل

الكافة على مقتضى الغرض والشهوة، والسياسي هو حمل الكافة على مقتضى النظر العقلي في جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار، والخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي إلخ" (١٧) ولذلك يقرر ابن خلدون أن الخلافة الخالصة كانت في الصدر الأول إلى آخر عهد علي.

"ثم صار الأمر إلى الملك، وبقيت معاني الخلافة من تحري الدين ومذهبه، والجري على منهاج الحق، ولم يظهر التغيير إلا في الوازع الذي كان ديناً ثم انقلب عصبية وسيفاً وهكذا كان الأمر لعهد معاوية ومروان وابنه عبد الملك، والصدر الأول من خلفاء بني العباس، إلى الرشيد وبعض ولده، ثم ذهبت معاني الخلافة ولم يبق إلا اسمها، وصار الأمر ملكاً بحتاً وجرت طبيعة التغلب إلى غايتها، واستعملت في أغراضها، من القهر والتغلب في الشهوات والملاذ، وهكذا كان الأمر لولد عبد الملك، ولن جاء بعد الرشيد من بني العباس، واسم الخلافة باقياً فيهم لبقاء عصبية العرب، والخلافة والملك في الطورين ملتبس بعضهما ببعض، ثم ذهب رسم الخلافة وأثرها بذهاب عصبية العرب وفناء جيلهم، وتلاشي أحوالهم، وبقي الأمر ملكاً بحتاً كما كان الشأن في ملوك العجم بالشرق، يدينون بطاعة الخليفة تبركاً، والملك بجميع ألقابه ومناجيه لهم وليس للخليفة منه شيء إلخ" (١٨).

٨- قد كان واجبا عليهم، إذ أفاضوا على الخليفة كل تلك القوة، ورفعوه إلى ذلك المقام، وخصوه بكل هذا السلطان، أن يذكروا لنا مصدر تلك القوة التي زعموها للخليفة، أنى جاءته؟ ومن الذي جباه بها وأفاضها عليه؟

لكنهم أهملوا ذلك البحث، شأنهم في أمثاله من مباحث السياسة الأخرى، التي قد يكون فيها شبه تعرض لمقام الخلافة ومحاربة البحث فيه والمناقشة. على أن الذي يستقرى عبارات القوم المتصلة بهذا الموضوع يستطيع أن يأخذ منها بطريق الاستنتاج أن للمسلمين في ذلك مذهبين.

٩- المذهب الأول أن الخليفة يستمد سلطانه من سلطان الله تعالى وقوته من قوته. ذلك رأي تجد روحه سارية بين عامة العلماء وعامة المسلمين أيضاً. وكل كلماتهم عن الخلافة ومباحثهم فيها تنحو ذلك النحو، وتشير إلى هذه العقيدة. وقد رأيت فيما نقلنا لك آنفاً (١٩) أنهم جعلوا الخليفة ظل الله تعالى، وأن أبا جعفر المنصور زعم أنه هو سلطان الله في أرضه.

وكذلك شاع هذا الرأي وتحدث به العلماء والشعراء منذ القرون الأولى. فتراهم

يذهبون دائماً إلى أن الله جل شأنه هو الذي يختار الخليفة ويسوق إليه الخلافة. على نحو ما ترى في قوله:

جاءَ الخِلافةَ أو كانت له قدراً

كما أتى ربُّه موسى على قدرٍ

وقول الآخر:

ولقد أراد الله إذ ولَّاهُها

من أمةٍ إصلاحها ورشادها

وقال الفرزدق: (٢٠)

هشامٌ (٢١) خيَّار الله للناس والذي

به ينجلي عن كل أرض ظلامها

وأنت لهذا الناس بعبد نبينهم

سماء يرجى للمحول غمامها

ولقد كان شيعو هذا الرأي وجريانه على الألسنة مما سهل على الشعراء أن يصلوا في مبالغتهم إلى وضع الخلفاء في مواضع العزة القدسية أو قريباً منها حتى قال قائلهم:

ما شئتَ لا ما شاءت الأقدار

فاحكم فأنت الواحد القهار

وقال طريح (٢٢) يمدح الوليد بن يزيد (٢٣):

أنت (٢٤) ابن مسـلنطح البطاح ولم

تطرق عليك الحني والولج

طوبى لفرعـيك من هنا وهنا

طوبى لأعـراقك التي تشج

لو قلت للمسـمـيل دع طـريقك والمو

ج عليه كالهضـب يعتلج

لسـاخ وارتد أو لكان له

في سائر الأرض عنك منعـرج

وإذا أنت رجعت إلى كثير مما ألف العلماء، خصوصاً بعد القرن الخامس الهجري. وجدتهم إذا ذكروا في أول كتبهم أحد الملوك أو السلاطين رفعوه فوق صف البشر، ووضعوه غير بعيد من مقام العزة الإلهية..

ودونك مثالا لذلك ما جاء في خطبة نجم الدين القزويني <sup>(٢٥)</sup> في أول "الرسالة الشمسية في القواعد المنطقية" حيث قال: "أشار إلي من سعد بلطف الحق، وامتاز بتأييده من بين كافة الخلق، ومال إلى جنبه الداني والقاصي، وأفلح بمتابعته المطيع والعاصي، إلخ".

وقال شارح تلك الرسالة قطب الدين الرازي <sup>(٢٦)</sup> في خطبة شرحه وخدمت به عالي حضرة من خصه الله تعالى بالنفس القدسية، والرياسة الأنسية... اللامع من غزته الغراء لوائح السعادة الأبدية، الفائح من همته العليا، ورائع العناية السرمدية... شرف الحق والدولة والدين. رشيد الإسلام ومرشد المسلمين إلخ".

ويقول عبد الحكيم السيالكوتي <sup>(٢٧)</sup> في حاشيته على الشرح المذكور: "جعلته عرضة لحضرة من خصه الله تعالى بالسلطة الأبدية، وأيده بالدولة السرمدية... مروج الملة الحنيفية البيضاء، مؤسس قواعد الشريعة الفراء، ظل الله في الأرضين، غياث الإسلام والمسلمين، عامر بلاد الله، خليفة رسول الله، المؤيد بالتأييد والنصر الرباني إلخ" <sup>(٢٨)</sup>.

وجملة القول إن استمدااد الخليفة لسلطانه من الله تعالى مذهب جار على الألسنة، فاش بين المسلمين.

١٠- وهناك مذهب ثان قد نزع إليه بعض العلماء وتحديثوا به، ذلك هو أن الخليفة إنما يستمد سلطانه من الأمة. فهي مصدر قوته وهي التي تختاره لهذا المقام. ولعل الحطينة <sup>(٢٩)</sup> قد نزع ذلك المنزع حين يقول لعمر بن الخطاب:

أنت الإمام الذي من بعد صاحبه  
ألقى إليك مقاليد النهى البشر  
لم يؤثروك بها إذ قدموك لها

لكن لأنفسهم كانت بك الأثر  
وقد وجدنا ذلك المذهب صريحا في كلام العلامة الكاساني <sup>(٣٠)</sup> في كتابه البدائع. قال: <sup>(٣١)</sup> "وكل ما يخرج به الوكيل عن الوكالة يخرج به القاضي عن القضاء... لا يختلفان إلا في شيء واحد، وهو أن الموكل إذا مات أو خلع يتعزل الوكيل، والخليفة إذا مات أو خلع لا تتعزل قضاة وولاته".

ووجه الفرق أن الوكيل يعمل بولاية الموكل وفي خالص حقه أيضا، وقد بطلت أهلية الولاية فيتعزل الوكيل. والقاضي لا يعمل بولاية الخليفة وفي حقه، بل بولاية



المسلمين وفي حقوقهم، وإنما الخليفة بمنزلة الرسول عنهم، لهذا لم تلحقه العهدة كالرسول في سائر العقود، والوكيل في النكاح. وإذا كان رسولا كان فعله بمنزلة فعل عامة المسلمين، وولايتهم بعد موت الخليفة باقية، فيبقى القاضي على ولايته. وهذا بخلاف العزل، فإن الخليفة إذا عزل القاضي أو الوالي ينعزل بعزله ولا ينعزل بموته. لأنه لا ينعزل بعزل الخليفة أيضا حقيقة بل بعزل العامة لما ذكرنا أن توليته بتولية العامة. والعامة ولوه الاستبدال دلالة، لتعلق مصالحهم بذلك فكانت ولايته منهم معنى في العزل أيضا. فهو الفرق بين العزل والموت".

ومن أوفى ما وجدنا في بيان هذا المذهب والانتصار له رسالة الخلافة وسلطة الأمة التي نشرتها حكومة المجلس الكبير الوطني بأنقرة، ونقلها من التركية إلى العربية عبد الغني سني بك وطبعها مطبعة الهلال بمصر سنة ١٣٤٢ هـ - ١٩٢٤ م.

١١- مثل هذا الخلاف بين المسلمين في مصدر سلطان الخليفة قد ظهر بين الأوروبيين وكان له أثر فعلي كبير في تطور التاريخ الأوروبي. ويكاد المذهب الأول يكون موافقا لما اشتهر به الفيلسوف "هوز" (٣٢) من أن سلطان الملوك مقدس وحقهم سماوي. وأما المذهب الثاني فهو يشبه أن يكون نفس المذهب الذي اشتهر به الفيلسوف "لوك" (٣٣).

نرجو أن يكون ما سبق كافيا لك في بيان معنى الخلافة عند علماء المسلمين ومعنى قولهم: (٣٤) "إنها رئاسة عامة في الدين والدنيا خلافة عن النبي صلى الله عليه وسلم".

## الهوامش

- ١- سورة الزخرف الآية ٦.
- ٢- راجع المفردات في غريب القرآن للأصفهاني
- ٣- القاموس والصحاح وغيرهما
- ٤- عبد السلام في حاشيته على الجوهرة ص ٢٤٧
- ٥- ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي توفي سنة ٧٩١ هـ
- ٦- مطالع الأنظار على طوابع الأنوار.
- ٧- مقدمة ابن خلدون ص ١٨٠
- ٨- مقدمة ابن خلدون ص ١٨١
- ٩- مقدمة ابن خلدون ص ١٨١
- ١٠- حاشية الباجوري على الجوهرة

- ١١- روي ذلك عن أبي هريرة رضي الله عنه، راجع العقد الفريد لابن عبد ربه ج ١ ص ٥ طبع مطبعة الشيخ عثمان عبد الرازق بمصر سنة ١٣٠٢هـ.
- ١٢- منه أيضا
- ١٣- وفي خطبة للمنصور بمكة قال: أيها الناس إنما أنا سلطان الله في أرضه، أسوسكم بتوفيقه وتسديده وتأييده، وحارسه على ماله، أعمل فيه بمشيئته وإرادته، وأعطيته بإذنه، فقد جعلني الله عليه قفلا إن شاء أن يفتحني ففتحني لإعطانتكم وقسم أرزاقكم وإن شاء أن يقفني عليها أقفلني إلخ. راجع العقد الفريد ج ٢ ص ١٧٩
- ١٤- طواع الأتوار وشرحه مطالع الأنظار ص ٤٧٠
- ١٥- ابن خلدون ص ٢٢٣
- ١٦- ابن خلدون ص ٢٠٧
- ١٧- مقدمة ابن خلدون ص ١٨٠
- ١٨- راجع (فصل في انقلاب الخلافة إلى الملك) ص ١٩١ وما بعدها من مقدمة ابن خلدون.
- ١٩- ص ٤
- ٢٠- أبو فراس همام بن غالب بن صعصعة قيل إنه تجاوز المائة من سني عمره وتوفي في البصرة سنة ١١٠ وقيل ١١٢ . وقيل ١١٤ . راجع ديوان الفرزدق طبع المكتبة الأهلية ببيروت.
- ٢١- هشام بن عبد الملك عاشر الخلفاء الأمويين توفي سنة ١٢٥ بالرصافة وكان عمره خمسا وخمسين سنة، راجع تاريخ أبي الفداء ج ١ ص ٢٠٣، ٢٠٤، الطبعة الأولى بالمطبعة الحسينية بمصر.
- ٢٢- طريح بن اسماعيل الثقفي مدح الوليد بن يزيد، ثم مدح أبا جعفر المنصور، راجع الأغاني ج ٤ ص ٧٤ وما بعدها طبع مطبعة التقدم بمصر.
- ٢٣- هو حادي عشر خلفاء بني أمية قتل سنة ١٢٦هـ راجع أبا الفداء ج ١ ص ٢٠٥
- ٢٤- المسلمون من البطاح ما اتسع واستوى سطحه، وتطرق عليك: تطبق عليك وتفطك وتضيق مكانك، يقال طرقت الحادئة بكذا وكذا إذا أتت بأمر ضيق معضل، والحنى كالعصي جمع حنا كعصا، ما انخفض من الأرض، والولج كل متسع في الوادي الواحدة ولجة - ويقال الوجبات بين الجبال مثل الرحبات، أي لم تكن بين الحنى والولج فيخفى مكانك، أي لست في موضع خفي من الحسب، والوشيج أصول الثبت، يقال أعراقك واشجة في الكرم أي نابتة فيه، يعني أنه كريم الأبوين من قريش وثقيف، الأغاني ج ٤ ص ٨١ مع تصرف.
- ٢٥- نجم الدين عمر بن علي القزويني المعروف بالكاتبني توفي سنة ٤٩٣هـ.
- ٢٦- قطب الدين محمود الرازي توفي سنة ٧٦٦هـ.
- ٢٧- القاضي عبد الحكيم السبلكوتي المتوفى سنة ١٠٦٧هـ المدفون بسبلكوت، ا هـ من كتاب اكتفاء القنوع بما هو مطبوع.
- ٢٨- راجع في ذلك كله المجموعة التي طبعها الشيخ فرج الله زكي الكردي بالمطبعة الأميرية سنة ١٣٢٣هـ وسنة ١٩٠٥م.
- ٢٩- جبرول بن أوس بن مالك توفي في حدود الثلاثين للهجرة اهـ من فوات الوفيات ج ١ ص ١٢٦ وما بعدها.
- ٣٠- أبو بكر بن مسعود بن أحمد علاء الدين ملك العلماء الكاساني مات سنة ٥٨٧هـ ودفن بظاهر حلب اهـ من الفوائد البهية في تراجم الخنفية.
- ٣١- بدائع ج ٧ ص ١٦ .
- ٣٢- توماس هوبز thomas hobbes ولد سنة ١٥٨٨م راجع كتاب student,s History of Philosophy Artur Kenyon Roger: p. 242 \_ 250
- ٣٣- جون لوك John Locke ولد عام ١٦٣٢ . ١٦٣٢ - p322 - 346 . the Same book .
- ٣٤- مقاصد الطالبين لسعد الدين التفتنازي.

## الباب الثاني حكم الخلافة

الموجبون لنصب الخليفة - المخالفون في ذلك - أدلة القائلين  
بالوجوب - القرآن والخلافة - كشف الشبهة عن بعض آيات -  
السنة والخلافة - كشف شبهة من يحسب في السنة دليلاً.

١- نصب الخليفة عندهم واجب إذا تركه المسلمون أثنوا كلهم أجمعون.  
يختلفون في أن ذلك الوجوب عقلي أو شرعي، وذلك خلاف لا شأن لنا به هنا،  
ولكنهم لا يختلفون في أنه واجب على كل حال حتى زعم ابن خلدون أن ذلك بما  
انعقد عليه الإجماع. قال (١).

٢- "وقد شذ بعض الناس فقال بعدم وجوب هذا النصب رأساً لا بالعقل ولا  
بالشرع منهم الأصم (٢) من المعتزلة وبعض الخوارج (٣) وغيرهم. والواجب عند هؤلاء  
إنما هو إمضاء أحكام الشرع فإذا تواطأت الأمة على العدل وتنفيذ أحكام الله تعالى  
لم يحتج إلى إمام ولا يجب نصبه، وهؤلاء محجوجون بالإجماع".

٣- ودليلهم على ذلك الوجوب:

أولاً: إجماع الصحابة والتابعين لأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عند وفاته بادروا إلى بيعته أبي بكر رضي الله عنه، وتسليم النظر إليه في أمورهم،  
وكذا في كل عصر من بعد ذلك، ولم تترك الناس فوضى في عصر من الأعصار،  
واستقر ذلك إجماعاً دالاً على وجوب نصب الإمام (٤).

ثانياً: إن نصب الإمام "يتوقف عليه إظهار الشعائر الدينية، وصلاح الرعية،  
وذلك كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، اللذين هما فرضان بلا شك... وبدون نصب

الإمام لا يمكن القيام بهما. وإذا لم يقم بهما أحد لا تنتظم أمور الرعية، بل يقرم  
التناهب فيما بينهم مقام التواهب، ويكثر الظلم، وتعم الفوضى، ولا تفصل  
الخصومات التي هي من ضروريات المجتمع الإنساني، ولا شك أن ما يتوقف عليه  
الفرض فرض، فكان نصب الإمام فرضا كذلك... ومثل الأمر والنهي في التوقف  
على نصب الإمام الكليات الست التي تجب المحافظة عليها بالزواج والحدود التي  
بينها الشارع لا بغير ذلك. والكليات الست هي حفظ الدين.. وحفظ النفس..  
وحفظ العقل.. وحفظ النسب.. وحفظ المال.. وحفظ العرض" (٥).

٤- لم نجد فيما مر بنا من مباحث العلماء الذين زعموا أن إقامة الإمام فرض  
من حاول أن يقيم الدليل على فرضيته بأية من كتاب الله الكريم. ولعمري لو كان  
في الكتاب دليل واحد لما تردد العلماء في التنويه والإشادة به، أو لو كان في  
الكتاب الكريم ما يشبه أن يكون دليلا على وجوب الإمامة لوجد من أنصار الخلافة  
المتكلفين، وإنهم لكثير، من يحاول أن يتخذ من شبه الدليل دليلا. ولكن المنصفين  
من العلماء والمتكلفين منهم قد أعجزهم أن يجدوا في كتاب الله تعالى حجة لرأيهم  
فانصرفوا عنه إلى ما رأيت، من دعوى الإجماع تارة ومن الالتجاء إلى أقيسة المنطق  
وأحكام العقل تارة أخرى.

٥- هنالك بعض آيات من القرآن الكريم كنا نحسب من الحق علينا أن نبين لك  
حقيقة معناها، حتى لا يخيل إليك أنها تتصل بشيء من أمر الإمامة. مثل قوله  
تعالى (٤: ٦٢) يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم،  
وقوله تعالى: (٤: ٨٥) ولو رده إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين  
يستنبطونه منهم) إلخ. ولكننا لم نجد من يزعم أن يجد في شيء من تلك الآيات  
دليلا، ولا من يحاول أن يتمسك بها، لذلك لا نريد أن نطيل القول فيها، تجنباً للغو  
البحث، والجهد مع غير خصم.

واعلم على كل حال أن أولي الأمر قد حملهم المفسرون في الآية الأولى على (٦)  
"أمرء المسلمين في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وبعده ويندرج فيهم الخلفاء  
والقضاة وأمرء السرية.. وقيل علماء الشرع. لقوله تعالى: "ولو رده إلى الرسول  
وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم".

وأما أولو الأمر في الآية الثانية فهم "كبراء الصحابة البصراء بالأمور، أو  
الذين كانوا يؤمرون منهم" (٧) وكيفما كان الأمر فالأيتان لا شيء فيهما يصلح دليلا  
على الخلافة التي يتكلمون فيها.

وغاية ما قد يمكن إرهاب الآيتين به أن يقال إنهما تدلان على أن للمسلمين قوما منهم تُرَجِّحُ إليهم الأمور. وذلك معنى أوسع كثيرا وأعم من تلك الخلافة بالمعنى الذي يذكرون بل ذلك معنى يغاير الآخر ولا يكاد يتصل به. وإذا أردت مزيدا في هذا البحث فارجع إلى "كتاب الخلافة" للعلامة السير توماس أرنولد<sup>(٨)</sup>. ففي الباب الثاني والثالث منه بيان متمع مقنع. وقد يكون مما يؤنسك في هذا المقام كلمة ذكرها صاحب المواقف بعد أن استدلل على وجوب نصب الإمام بإجماع المسلمين، قال: "فإن قيل لا بد للإجماع من مستند، ولو كان لنقل نقلا متواترا لتوفر الدواعي إليه، قلنا استغني عن نقله بالإجماع فلا توفر للدواعي، أو نقول كان مستنده من قبيل مالا يمكن نقله من قرائن الأحوال التي لا يمكن معرفتها إلا بالمشاهدة والعيان، لمن كان في زمنه عليه السلام"<sup>(٩)</sup>.

فهو كما ترى يقول، إن ذلك الإجماع لا يعرف له مستند. وما كان صاحب المواقف ليلجأ إلى هذه القولة لو وجد في كتاب الله تعالى ما يصلح له مستندا. إنه لعجب عجيب أن تأخذ بيدك كتاب الله الكريم، وتراجع النظر فيما بين فاتحته وسورة الناس، فتري فيه تصريف كل مثل، وتفصيل كل شيء من أمر هذا الدين<sup>(١٠)</sup> "ما فرطنا في الكتاب من شيء"، ثم لا تجد فيه ذكرا لتلك الإمامة العامة أو الخلافة. إن في ذلك لمجالا للمقال.

٦- ليس القرآن وحده هو الذي أهمل تلك الخلافة ولم يتصد لها، بل السنة كالقرآن أيضا، قد تركتها ولم تتعرض لها. بذلك على هذا أن العلماء لم يستطيعوا أن يستدلوا في هذا الباب بشيء من الحديث، ولو وجدوا لهم في الحديث دليلا لقدموه في الاستدلال على الإجماع، ولما قال صاحب المواقف إن هذا الإجماع مما لم ينقل له سند.

٧- يريد السيد محمد رشيد رضا أن يجد في السنة دليلا على وجوب الخلافة فإنه نقل عن سعد الدين<sup>(١١)</sup> التفتازاني في المقاصد ما استدلل به على وجوب الإمامة، ولم يكن من بين تلك الأدلة بالضرورة شيء من كتاب الله ولا من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقام السيد رشيد يعترض على السعد، بأنه "قد غفل هو وأمثاله عن الاستدلال على نصب الإمام بالأحاديث الصحيحة الواردة في التزام جماعة المسلمين وإمامهم، وفي بعضها التصريح بأن من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية، وسيأتي حديث حذيفة المتفق عليه، وفيه قوله (ص) له "تلتزم جماعة المسلمين وإمامهم"<sup>(١٢)</sup>.

قبل أن نحدثك في ذلك الاعتراض نلفتك إلى أنه يتضمن تأييد ما قلناه لك، من أن العلماء لم يستدلوا في هذا الباب بشيء من الحديث.

وليس السيد رشيد بدءاً فيما يريد أن يحتج به، فقد سبقه إلى ذلك ابن حزم الظاهري<sup>(١١٣)</sup>، بل قد زعم هذا: "إن القرآن والسنة قد وردا بإيجاب الإمام، من ذلك قول الله تعالى (٤-٦٢) "أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم" مع أحاديث كثيرة صحاح في طاعة الأئمة، وإيجاب الإمامة"<sup>(١١٤)</sup>.

وأنت إذا تتبعت كل ما يريدون الرجوع إليه من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم لم تجد فيها شيئاً أكثر من أنها ذكرت الإمامة أو البيعة أو الجماعة إلخ. مثل ما روى الأئمة من قريش "تلزم جماعة المسلمين" من مات وليس في عنقه بيعة فقد مات ميتة جاهلية" من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنقه الآخر"<sup>(١١٥)</sup> اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر إلخ إلخ<sup>(١١٦)</sup>، وليس في شيء من ذلك كله ما يصلح دليلاً على ما زعموه، من أن الشريعة اعترفت بوجود الخلافة أو الإمامة العظمى، بمعنى النيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم والقيام مقامه من المسلمين.

لا نريد أن نناقشهم في صحة الأحاديث التي يسوقونها في هذا الباب، وقد كان لنا في مناقشتهم في ذلك مجال فسيح، ولكننا نتنزل جدلاً إلى افتراض صحتها كلها. ثم لا نناقشهم في المعنى الذي يريده الشارع من كلمات، إمامة وبيعة وجماعة. إلخ.

وقد كانت تحسن مناقشتهم في ذلك، ليعرفوا أن تلك العبارات وأمثالها في لسان الشرع، لا ترمي إلى شيء من المعاني التي استحدثوها بعد، ثم زعموا أن يحملوا عليها لغة الإسلام. نتجاوز لهم عن كل تلك الأبواب من الجدل، نقول إن الأحاديث كلها صحيحة، نقول إن الأئمة وأولي الأمر ونحوهما إذا وردت في لسان الشرع فالمراد به أهل الخلافة وأصحاب الإمامة العظمى. وإن البيعة معناها بيعة الخليفة، وإن جماعة المسلمين معناها حكومة الخلافة الإسلامية إلخ.

نفترض ذلك كله، ونتنزل كل ذلك التنزل، ثم لا نجد في تلك الأحاديث، بعد كل ذلك، ما ينهض دليلاً لأولئك الذين يتخذون الخلافة عقيدة شرعية، وحكما من أحكام الدين. تكلم عيسى بن مريم عليه السلام عن حكومة القياصرة، وأمر بأن يعطى ما لقيصر لقيصر، فما كان هذا اعترافاً من عيسى بأن الحكومة القيصرية من

شريعة الله تعالى، ولا مما يعترف به دين المسيحية، وما كان لأحد ممن يفهم لغة البشر في تخاطبهم أن يتخذ من كلمة عيسى حجة له على ذلك. وكل ما جرى في أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام من ذكر الإمامة والخلافة والبيعة إلخ لا يدل على شيء أكثر مما دل عليه المسيح حينما ذكر بعض الأحكام الشرعية عن حكومة قيصر. وإذا كان صحيحاً أن النبي عليه الصلاة والسلام قد أمرنا أن نطيع إماماً بايعناه. فقد أمرنا الله تعالى كذلك أن نفي بعهدنا لمشرك عاهدناه، وأن نستقيم له ما استقام لنا، فما كان ذلك دليلاً على أن الله تعالى رضي الشرك، ولا كان أمره تعالى بالوفاء للمشركين مستلزماً لإقرارهم على شركهم.

أولسنا مأمورين شرعاً بطاعة البغاة والعاصين، وتنفيذ أمرهم إذا تغلبوا علينا وكان في مخالفتهم فتنة تخشى، من غير أن يكون ذلك مستلزماً لمشروعية البغي، ولا لجواز الخروج على الحكومة. أولسنا قد أمرنا شرعاً بإكرام السائلين، واحترام الفقراء، والإحسان إليهم، والرحمة بهم، فهل يستطيع ذو عقل أن يقول إن ذلك يوجب علينا شرعاً أن نوجد بيننا فقراء ومساكين.

ولقد حدثنا الله تعالى عن الرق. وأمرنا أن نفك رقاب الأرقاء، وأمرنا أن نعاملهم بالحنسنى، وأمرنا بكثير غير ذلك في شأن الأرقاء، فما دل ذلك على أن الرق مأمور به في الدين، ولا على أنه مرغوب فيه.

وكثيراً ما ذكر الله تعالى الطلاق، والاستدانة، والبيع والرهن، وغيرها، وشرع لها أحكاماً فما دل ذلك بمجردة على أن شيئاً منها واجب في الدين، ولا على أن لها عند الله شأنًا خاصاً.

فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر البيعة والحكم والحكومة وتكلم عن طاعة الأمراء، وشرع لنا الأحكام في ذلك فوجه ذلك ما قد عرفت وفهمت. أما بعد فإن دعوى الوجوب الشرعي دعوى كبيرة، وليس كل حديث وإن صح يصلح لموازنة تلك الدعوى.

## الهوامش

١- مقدمة ابن خلدون ص ١٨١

٢- حاتم الأصم الزاهد المشهور البلخي توفي سنة ٢٣٧هـ أهر الفداء ج ٢ ص ٣٨

- ٣- واعلم أن الخوارج لم يوجبوا نصب الإمام لكن طائفة منهم أوجبته عند الفتنة، وطائفة أخرى عند الأمن. اهـ حاشية الكستلاني على العقائد التسفية.
- ٤- مقدمة ابن خلدون ص ١٨١
- ٥- القول المفيد على الرسالة المسماة وسيلة العبيد في علم التوحيد للشيخ محمد بخيت ص ١٠٠
- ٦- شرح البيضاوي
- ٧- الكشاف للزمخشري
- ٨- the Caliphate, by Sir Thomas W. Arnold; printed at the Clarendon Press Oxford, 1924.
- ٩- المواقف ٢٢ ص ٤٦٤
- ١٠- سورة الأنعام
- ١١- سعد الدين التفتازاني اسمه مسعود بن عمر، وقيل عمر بن مسعود، ولد في تفتازان بلدة بخراسان سنة ٧٢٢هـ وتوفي سنة ٧٩٢هـ بسمرقند، ثم نقل إلى سرخس اهـ. راجع الفوائد البهية في تراجم الحنفية ص ١٣٥ وما بعدها.
- ١٢- الخلافة أو الإمامة العظمى للسيد محمد رشيد رضا ص ١١٠
- ١٣- أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد ولد بقرطبة سنة ٢٨٤هـ وتوفي سنة ٤٥٦هـ نقلا عن ديباجة كتاب الفصل.
- ١٤- الفصل في الملل والأهواء والنحل ج ٤ ص ٨٧.
- ١٥- قال ابن حزم إن هذا الحديث لم يصح ويعيننا الله من الاحتجاج بما لا يصح. الفصل ج ٤ ص ١٠٨
- ١٦- ذكرت كل هذه الأحاديث مفرقة في رسالة الخلافة أو الإمامة العظمى للسيد محمد رشيد رضا وغالبها مخرج.



## الباب الثالث

### الخلافة من الوجهة الاجتماعية

دعوى الإجماع - تمحيصها - انحطاط العلوم السياسية عند المسلمين -  
عناية المسلمين بعلوم اليونان - ثورة المسلمين على الخلافة - اعتماد  
الخلافة على القوة والقهر - الإسلام دين المساواة والعزة - الخلافة مقام  
عزيز وغيره صاحبه عليه شديدة - الخلافة والاستبداد والظلم - الضغط  
الملوكي على النهضة العلمية والسياسية - لا نقبل دعوى الإجماع - آخر  
أدلتهم على الخلافة - لا بد للناس من نوع من الحكم - الدين يعترف  
بحكومة - الحكومة غير الخلافة - لا حاجة بالدين ولا بالدنيا إلى الخلافة  
- انقراض الخلافة في الإسلام - الخلافة الاسمية في مصر - النتيجة.

١- زعموا وقد فاتهم كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم "أنه تواتر  
إجماع المسلمين في الصدر الأول، بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، على امتناع  
خلو الوقت من إمام، حتى قال أبو بكر رضي الله عنه في خطبته المشهورة، حين  
وفاته عليه السلام: "ألا إن محمدا قد مات، ولا بد لهذا الدين ممن يقوم به، فبادر  
الكل إلى قبوله، وتركوا له أهم الأشياء، وهو دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم،  
ولم يزل الناس على ذلك، في كل عصر إلى زماننا هذا، من نصب إمام متبع في كل  
عصر" (١). أه

٢- نسلم أن الإجماع حجة شرعية، ولا نشير خلافا في ذلك مع (٢) المخالفين.  
ثم نسلم أن الإجماع في ذاته ممكن (٣) الوقوع والثبوت، ولا نقول مع القائل (٤)، إن  
من ادعى الإجماع فهو كاذب. أما دعوى الإجماع في هذه المسألة فلا نجد مسانغا

لقبولها على أي حال. ومحال إذا طالبناهم بالدليل أن يظفروا بدليل، على أننا ماثبتون لك فيما يلي أن دعوى الإجماع هنا غير صحيحة ولا مسموعة، سواء أرادوا بها إجماع الصحابة وحدهم، أم الصحابة والتابعين، أم علماء المسلمين، أم المسلمين كلهم، بعد أن عهد لهذا تمهيدا.

٣- من الملاحظ البين في تاريخ الحركة العلمية عند المسلمين أن حظ العلوم السياسية فيهم كان بالنسبة لغيرها من العلوم الأخرى أسوأ حظ، وأن وجودها بينهم كان أضعف وجود، فلسنا نعرف لهم مؤلفا في السياسة ولا مترجما، ولا نعرف لهم بحثا في شيء من أنظمة الحكم ولا أصول السياسة، اللهم إلا قليلا لا يقام له وزن إزاء حركتهم العلمية في غير السياسة من الفنون.

ذلك وقد توافرت عندهم الدواعي التي تدفعهم إلى البحث الدقيق في علوم السياسة، وتظاهرت لديهم الأسباب التي تعدهم للتعلم فيها.

٤- وأقل تلك الأسباب أنهم مع ذكائهم الفطري، ونشاطهم العلمي، كانوا مولعين بما عند اليونان من فلسفة وعلم، وقد كانت كتب اليونان التي انكبوا على ترجمتها ودرسها كافية في أن تغريهم بعلم السياسة وتحببه إليهم، فإن ذلك العلم قديم، وقد شغل كثيرا من قدماء الفلاسفة اليونانيين وكان له في فلسفة اليونان، بل في حياتهم، شأن خطير.

٥- وهناك سبب آخر أهم. ذلك أن مقام الخلافة الإسلامية كان منذ الخليفة الأول، أبي بكر الصديق، رضي الله تعالى عنه، إلى يومنا هذا، عرضة للخارجين عليه المنكرين له، ولا يكاد التاريخ الإسلامي يعرف خليفة إلا عليه خارج، ولا جيلا من الأجيال مضى دون أن يشاهد مصرعا من مصارع الخلفاء. نعم ربما كان ذلك غالبا شأن الملوك في كل أمة وكل ملة وجيل، ولكن لا نظن أن أمة من الأمم تضارع المسلمين في ذلك، فإن معارضتهم للخلافة نشأت إذ نشأت الخلافة نفسها، وبقيت ببقائها.

ولحركة المعارضة هذه تاريخ كبير جدير بالاعتبار. وقد كانت المعارضة أحيانا تتخذ لها شكل قوة كبيرة، ذات نظام بين كما فعل الخوارج في زمن علي بن أبي طالب، وكانت حينئذ تسير تحت ستار الأنظمة الباطنية، كما كان لجماعة الاتحاد والترقي مثلا، وكانت تضعف أحيانا حتى لا يكاد يحس لها وجود، وتقوى أحيانا حتى تنزل عروش الملوك، وكانت ربما سلكت طريق العمل متى استطاعت، وربما سارت على طريقة الدعوة العلمية أو الدينية على حسب ظروفها وأحوالها.

مثل هذه الحركة كان من شأنها أن تدفع القائمين بها إلى البحث في الحكم، وتحليل مصادره ومذاهبه، ودرس الحكومات وكل ما يتصل بها، ونقد الخلافة وما تقوم عليه، إلى آخر ما تتكون منه علوم السياسة. لا جرم أن العرب قد كانوا أحق بهذا العلم، وأولى من يواليه.

٦- فما لهم قد وقفوا حيارى أمام ذلك العلم، وارتدوا دون مباحثه حسيرين؟ ما لهم أهملوا النظر في كتاب الجمهورية "Repuplic" لأفلاطون وكتاب السياسة "politics" لأرسطو. وهم الذين بلغ من إعجابهم بأرسطو أن لقبوه المعلم الأول؟ وما لهم رضوا أن يتركوا المسلمين في جهالة مطبقة بمبادئ السياسة وأنواع الحكومات عند اليونان، وهم الذين ارتضوا أن ينهجوا بالمسلمين مناهج السريان في علم النحو، وأن يروّضوهم بريضة بيدبا الهندي في كتاب كليلة ودمنة بل رضوا بأن يمزجوا لهم علوم دينهم بما في فلسفة اليونان من خير وشر، وإيمان وكفر؟ لم يترك علماؤنا أن يهتموا بعلوم السياسة اهتمامهم بغيرها غفلة منهم عن تلك العلوم، ولا جهلا بخطرهما، ولكن السبب في ذلك هو ما نقصه عليك.

٧- الأصل في الخلافة عند المسلمين أن تكون "راجعة إلى اختيار أهل العقد والخل" (٥)، إذ "الإمامة عقد يحصل بالمبايعة من أهل الحل والعقد لمن اختاره إماما للأمة، بعد التشاور بينهم" (٦).

قد يكون معنى ذلك أن الخلافة تقوم عند المسلمين على أساس البيعة الاختيارية، وترتكز على رغبة أهل العقد والحل من المسلمين ورضاهم، وقد يكون من المعقول أن توجد في الدنيا خلافة على الحد الذي ذكروا، غير أننا إذا رجعنا إلى الواقع ونفس الأمر وجدنا أن الخلافة في الإسلام لم ترتكز إلا على أساس القوة الرهيبة، وأن تلك القوة كانت، إلا في النادر، قوة مادية مسلحة. فلم يكن للخليفة ما يحوط مقامه إلا الرماح والسيوف، والجيش المدجج، والبأس الشديد، فبتلك دون غيرها يطمئن مركزه، ويتم أمره.

قد يسهل التردد في أن الثلاثة الأول من الخلفاء الراشدين مثلاً شادوا مقامهم على أساس القوة المادية، وبنوه على قواعد الغلبة والقهر، ولكن أيسهل الشك في أن علياً ومعاوية رضى الله تعالى عنهما لم يتبوأاً عرش الخلافة إلا تحت ظلال السيف، وعلى أسنة الرمح، وكذلك الخلفاء من بعد إلى يومنا هذا. وما (٧) كان لأمير المؤمنين محمد الخامس سلطان تركيا، أن يسكن اليوم بلدز لولا تلك الجيوش التي تحرس قصره، وتحمي عرشه، وتفنى دون الدفاع عنه.

لا نشك مطلقاً في أن الغلبة كانت دائماً عماد الخلافة، ولا يذكر التاريخ لنا خليفة إلا اقتزن في أذهاننا بتلك الرهبة المسلحة التي تحوطه والقوة القاهرة التي تظله، والسيوف المصلّعة التي تزدود عنه.

ولولا أن نرتكب شططا في القول لعرضنا على القارىء سلسلة الخلافة إلى وقتنا هذا ليرى على كل حلقة من حلقاتها طابع القهر والغلبة، وليتبين أن ذلك الذي يسمى عرشاً لا يرتفع إلا على رؤوس البشر، ولا يستقر إلا فوق أعناقهم. وأن ذلك الذي يسمى تاجاً لا حياة له إلا بما يأخذ من حياة البشر، ولا قوة إلا بما يقتال من قوتهم، ولا عظمة له ولا كرامة إلا بما يسلب من عظمتهم وكرامتهم - كالليل إن طال غال الصبح بالقصر - وإن بريقه إنما هو من بريق السيوف، ولهبب الحروب.

قد يلاحظ في بعض سني التاريخ أن تلك القوة المسلحة، التي هي دعامة الخلافة، لا تكون ظاهرة الوجود، محسوسة للعامة، فلا تحسبن ذلك شذوذاً عما قررنا، فإن القوة موجودة حتماً، وعليها يرتكز مقام الخليفة، غير أنه قد يمر زمن لا تستعمل فيه تلك القوة، لعدم الحاجة إلى استعمالها، فإذا طال اختفاؤها عن الناس غفلوا عنها، وربما حسب بعضهم أنها لم تكن موجودة، ولو كانت غير موجودة، حقيقة لما كان للخليفة بعدها وجود "وما الملك إلا التغلب والحكم بالقهر" كما قال ابن خلدون<sup>(٨)</sup>. ومن كلام أنو شروان في هذا المعنى بعينه، "الملك بالجنّد"، وينسب إلى أرسطو، "الملك نظام يعضده الجنّد"<sup>(٩)</sup>.

٨- طبيعياً أن الملك في كل أمة لا يقوم إلا على القلب والقهر" فإن الملك منصب شريف ملذوذ، يشتمل على جميع الخيرات الدنيوية، والشهوات البدنية، والملاذذ النفسانية، فيقع فيه التنافس غالباً، وقل أن يسلمه أحد لصاحبه إلا إذا غلب عليه<sup>(١٠)</sup>. وطبيعياً في الأمم الإسلامية بنوع خاص أن لا يقوم فيهم ملك، إلا بحكم القلب والقهر أيضاً. فإن الإسلام هو الدين الذي لم يكتب بتعليم أتباعه فكرة الإخاء والمساواة، وتلقينهم مذهب أن الناس سواسية كأسنان المشط، وأن عبيدكم الذين هم ملك يمينكم إخوانكم في الدين، وأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض. لم يكتب الإسلام بتعليم أتباعه ذلك المذهب تعليماً نظرياً مجرداً، ولكنه أخذ المسلمين به أخذاً عملياً، وأدبهم به تأديباً، ومرنهم عليه تمريناً، وشرع لهم الأحكام قائمة على الأخوة والمساواة، وأجرى عليهم الواقعات، وأراهم الحادثات، فأحسوا بالأخوة إحساساً، ولمسوا المساواة لمساً. ولم يتركهم رسولهم الأمين صلوات الله عليه وسلامه

إلا من بعد ما طَبَعَ قلوبهم على ذلك الدين وأشربها ذلك المذهب، ولم تقم دولتهم إلا حين كان ينادي أحدهم خليفته فوق المنبر: لو وجدنا فيك اعوجاجاً لقومناه بسيوفنا .  
من الطبيعي في أولئك المسلمين الذين يدينون بالحرية رأياً، ويسلكون مذاهبها عملاً. ويأنفون الخضوع إلا لله رب العالمين، ويناجون ربهم بذلك الاعتقاد في كل يوم سبع عشرة مرة على الأقل، في خمسة أوقاتهم للصلاة. من الطبيعي في أولئك الأباة الأحرار أن يأنفوا الخضوع لرجل منهم أو من غيرهم ذلك الخنوع الذي يطالب به الملوك رعيتهم، إلا خضوعاً للقوة، ونزولاً على حكم السيف القاهر.

فذلك ما ذكرنا من أن الخلافة في الإسلام لم تركز إلا على أسنان القوة الرهيبة، وأن تلك القوة كانت، إلا في النادر، قوة مادية مسلحة.

إنه لا يعنينا كثيراً أن نعرف السر كله في ذلك. وقد يكون السر هو ما ذكرنا، وربما كانت ثمة أسباب أخرى غير ما ذكرنا، وإنما الذي يعنينا في هذا المقام هو أن نقرر لك أن ارتكاز الخلافة على القوة حقيقة واقعة، لا ريب فيها. وسيان عندنا بعد ذلك أن يكون هذا الواقع المحسوس جارياً على نواميس العقل أم لا، وموافقاً لأحكام الدين أم لا.

لا معنى لقيام الخلافة على القوة والقهر إلا إرصادهما لمن يخرج على مقام الخلافة، أو يعتدي عليه، وإعداد السيف لمن يسوء ذلك العرش، ويعمل على زلزلة قوائمه.

وأنت تستطيع أن تدرك مثلاً لذلك في قصة البيعة ليزيد، حين قام أحد<sup>(١١)</sup> الدعاة إلى تلك البيعة خطيباً في الحفل، فأرجز البيان في بضع كلمات لم تدع - لذي إربة في القول جداً ولا هزلاً - قال: "أمير المؤمنين هذا" وأشار إلى معاوية "فإن هلك فهذا" وأشار إلى يزيد "فمن أبي فهذا" وأشار إلى سيفه.

٩- كل شيء يؤخذ بحد السيف ويحمى بحدّه يكون عزيزاً على النفس، لا يهون التسامح فيه، ولا التنازل عن شيء منه. وناهيك بمقام السيادة والسلطان فهو عزيز على النفس، حتى ولو جاء من غير عمل السيف، فإذا جاء عن طريق القوة والغلب كانت النفس به أشد تعلقاً، وفي الدفاع عنه أشد تفتاناً، وكانت غيرتها عليه أكثر من الغيرة على المال والحرم، ولعلها به فوق الولع بكل ما في الدنيا من خيرات ونعم.

١٠- وإذا كان في هذه الحياة الدنيا شيء يدفع المرء إلى الاستبداد والظلم، ويسهل عليه العدوان والبغي، فذلك هو مقام الخليفة، وقد رأيت أنه أشهى ما تتعلق به النفوس، وأهم ما تغار عليه. وإذا اجتمع الحب البالغ والغيرة الشديدة، وأمدتهما القوة الغالبة، فلا شيء إلا العسف، ولا حكم إلا السيف.  
دع عنك كل ذلك الحديث الذي نسوقه إليك قواعد عامة، ونظريات مجردة. ودونك وقائع التاريخ ثابتة في لوح محفوظ.

أفهل غير حب الخلافة والغيرة عليها، ووفرة القوة، دفعت يزيد بن معاوية إلى استباحة ذلك الدم الزكي الشريف، دم الحسين بن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهل غير تلك العوامل سلطت يزيد بن معاوية على عاصمة الخلافة الأولى، ينتهك حرمتها، وهي مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم. وهل استحل عبد الملك بن مروان بيت الله الحرام ووطئ حماه، إلا حباً في الخلافة وغيرة عليها، مع توافر القوة له.

وهل بغير تلك الأسباب صار أبو العباس عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس، سفاحاً، وما كانت إلا دماء المسلمين، وما كان بنو أمية إلا من قومه.

كذلك تناحر بنو العباس أيضاً، وبغى بعضهم على بعض، وفعل بنو سبكتكين مثل ذلك، وحارب الصالح نجم الدين الأيوبي أخاه العادل أبا بكر بن الكامل. فخانته وسجنه. وامتألت دولتا المماليك والجراكسة بخلع الملوك وقتلهم. كل ذلك لم يكن إلا أثراً من آثار حب الخلافة والغيرة عليها، ومن وراء الحب والغيرة قوة القاهرة. وكذلك القول في دولة بني عثمان (١٢).

١١- الغيرة على الملك تحمل الملك على أن يصون عرشه من كل شيء قد يزلزل أركانه، أو ينقص من حرمة، أو يقلل من قدسيته، لذلك كان طبيعياً أن يستحيل الملك وحشاً سفاحاً، وشيطاناً مارداً؛ إذا ظفرت يده بمن يحاول الخروج عن طاعته، وتقويض كرسيه. وإنه لطبيعي كذلك في الملك أن يكون عدواً لدوداً لكل بحث ولو كان علمياً يتخيل أنه قد يمس قواعد ملكه أو يريح من تلقائه ربح الخطر، ولو كان بعيداً.

من هنا نشأ الضغط الملوكي على حرية العلم، واستبداد الملوك بمعاهد التعليم، كلما وجدوا إلى ذلك سبيلاً، ولا شك في أن علم السياسة هو من أخطر العلوم على

الملك: بما يكشف من أنواع الحكم وخصائصه وأنظمته إلى آخره، لذلك كان حتماً على الملوك أن يعادوا وأن يسدوا سبيله على الناس.

ذلك تأويل ما يلاحظ من قصور النهضة الإسلامية في فروع السياسة، وخلق حركة المسلمين العلمية من مباحثها، ونكوص العلماء عن التعرض لها، على النحو الذي يليق بذكائهم، وعلى النحو الذي تعرضوا به لبقية العلوم.

١٢- لسنا نعجب، والأمر ما قد عرفت، من ضعف الحركة العلمية السياسية عند المسلمين، ولا من انحطاط شأن السياسة عندهم، ولكن العجب هو أن لا يموت بينهم ذلك العلم، وأن لا يقضى عليه القضاء كله، العجب العجيب هو أن يتسرب من خلال ذلك الضغط الخائق، والقوة المترصدة، والبأس المحيط، بعض مباحث السياسة إلى مجالس العلم، وأن يعرف لبعض قليل من العلماء، رأي في مسألة سياسية على غير ما يهوى الخلفاء.

لو وضعنا هذا الكتاب كله في بيان الضغط الملوكي الإسلامي على كل علم سياسي، وكل حركة سياسية، أو نزعة سياسية، لضاق هذا الكتاب وأضعافه عن استيعاب القول في ذلك، ثم لعجزنا عن بيانه على وجه كامل، فحسبنا الآن تلك الإشارة المجملية، وعسى أن يمر بك قريباً ما يتصل بهذا البحث. ونعود بك الآن إلى حيث كنا عند قولهم "إن الأمة قد أجمعت على نصب الإمام. فكان ذلك إجماعاً دالاً على وجوبه".

لو ثبت عندنا أن الأمة في كل عصر سكتت على بيعة الإمامة، فكان ذلك إجماعاً سكوتياً، بل لو ثبت أن الأمة بجملتها وتفصيلها قد اشتركت بالفعل في كل عصر في بيعة الإمامة واعترفت بها، فكان ذلك إجماعاً صريحاً، لو نقل إلينا ذلك لأنكرنا أن يكون إجماعاً حقيقياً، ولرفضنا أن نستخلص منه حكماً شرعياً، وأن نتخذة حجة في الدين.

وقد عرفت من قصة<sup>(١٣)</sup> يزيد كيف كانت تؤخذ البيعة، ويفتصب الإقرار، وانتظر قليلاً فلدينا مزيد.

تذكرنا قصة يزيد بن معاوية بقصة فيصل بن حسين بن علي، كان أبوه حسين ابن علي أحد أمراء العرب، الذين انحازوا في الحرب العظمى إلى جانب الخلفاء، خرجوا على الترك، وعلى سلطان الترك خليفة المسلمين، فقام أولاده في بلاد العرب وفي جوانبها ينصرون جيوش الخلفاء نصراً مبيناً، ويخذلون أعداءهم من الترك

والألمان وغيرهم، وامتاز فيصل، أحد أولئك الأولاد، بالزلفى من الإنكليز لحسن بلاتيه  
في مساعدتهم، وإخلاصه في خدمتهم، فعينه ملكا على الشام. ولم يكذب يستقر بها  
حتى هاجمت ملكه جيوش الفرنسيين، فولى فيصل هاربا، تاركاً مملكته وعرشه  
وغيرهما، حتى وصل إلى إنكلترا، ومن هناك حملته الإنكليز إلى بلاد العراق،  
ونصبوه عليها ملكا وقد زعم الإنكليز أن أهل الحل والعقد من أمة العراق انتخبوا  
فيصلا ليكون ملكا عليهم بالإجماع، اللهم إلا أن يكون قد خالف في ذلك نفر قليل  
لا يعتد بهم، كأولئك الذين دعاهم ابن خلدون من قبل شواذ.

ولعمرك ما كذب الإنكليز، فإنهم قد عملوا انتخابا، له كل مظاهر الانتخاب  
الحرق القانوني، وأخذوا يومئذ رأي الكثيرين من أهل الزعامة في العراق، فكان رأيهم  
أن ينتخبوا فيصلا ملكا عليهم.  
ولكن مما لاشك عندك فيه أن "هذا" الذي أخذ به خطيب معاوية البيعة ليزيد،  
هو عينه "هذا" الذي أخذ به الإنكليز إجماع العراقيين لإمامة فيصل. أهمل تسمي  
ذلك إجماعا!

لو ثبت الإجماع الذي زعموا لما كان إجماعا يعتد به، فكيف وقد قالت الخوارج  
لا يجب نصب الإمام أصلا<sup>(١٤)</sup> وكذلك قال الأصم من المعتزلة، وقال غيرهم أيضا،  
كما سبقت<sup>(١٥)</sup> الإشارة إليه، وحسبنا في هذا المقام نقضا لدعوى الإجماع أن يثبت  
عندنا خلاف الأصم والخوارج وغيرهم، وإن قال ابن خلدون إنهم شواذ.

١٣- عرفت أن الكتاب الكريم قد تنزه عن ذكر الخلافة والإشارة إليها، وكذلك  
السنة النبوية قد أهملتها، وأن الإجماع لم يتعقد عليها، أهمل بقي لهم من دليل في  
الدين غير الكتاب أو السنة أو الإجماع؟

نعم بقي لهم دليل آخر لا نعرف غيره، هو آخر ما يلجؤون إليه، وهو أهون  
أدلتهم وأضعفها.

قالوا إن الخلافة تتوقف عليها إقامة الشعائر الدينية وصلاح الرعية<sup>(١٦)</sup> إلخ.

١٤- المعروف الذي ارتضاه علماء السياسة أنه لا بد لاستقامة الأمر في أمة  
متمدنة، سواء أكانت ذات دين أم لا دين لها، وسواء أكانت مسلمة أم مسيحية أم  
يهودية أم مختلطة الأديان- لا بد لأمة منظمة، مهما كان معتقدها، ومهما كان  
جنسها ولونها ولسانها، من حكومة تباشر شؤونها، وتقوم بضبط الأمر فيها، قد  
تختلف أشكال الحكومة وأوصافها بين دستورية واستبدادية، وبين جمهورية



وبولشيفية وغير ذلك. قد يتنازع علماء السياسة في تفضيل نوع من الحكومة على نوع آخر. ولكننا لا نعرف لأحد منهم ولا من غيرهم نزاعاً في أن أمة من الأمم لا بد لها من نوع ما من أنواع الحكم. ولهم على ذلك أدلة ليس من غرضنا هنا أن نعرض لها. فليس ذلك بموضعها. على أننا لا نشك في أن ذلك الرأي في جملته صحيح، وأن الناس لا يصلحون فوضى لا سراة لهم، ولعل أبا بكر رضي الله تعالى عنه إنما كان يشير إلى ذلك الرأي حينما قال في خطبته التي سبقت الإشارة إليها "لا بد لهذا الدين ممن يقوم به" ولعل الكتاب الكريم ينحو ذلك المذهب أحياناً. قال تعالى في سورة الزخرف "أهم يقسمون رحمة ربك (؟) نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا، ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات، ليتخذ بعضهم بعضاً سُخْرِيّاً، ورحمة ربك خير مما يجمعون".

وقال تعالى في سورة المائدة "وَلِيَحْكَمْ أَهْلَ الْإِنجِيلِ بما أنزل الله فيه، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون. وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه، فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق، لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا، ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة، ولكن لليبولكوم في ما أتاكم فاستبقوا الخيرات، إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون. وأن احكم بينهم بما أنزل الله، ولا تتبع أهواءهم، واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك، فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم، وإن كثيراً من الناس لفاسقون. أفحكم الجاهلية يبغون، ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون، يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء، بعضهم أولياء بعض، ومن يتولهم منكم فإنه منهم، إن الله لا يهدي القوم الظالمين" إلخ.

١٥- يمكن حينئذ أن يقال بحق إن المسلمين، إذا اعتبرناهم جماعة منفصلين وهدم، كانوا كغيرهم من أمم العالم كله، محتاجين إلى حكومة تضبط أمورهم، وترعى شؤونهم.

إن يكن الفقهاء أرادوا بالإمامة والخلافة ذلك الذي يريده علماء السياسة بالحكومة كان صحيحاً ما يقولون. من أن إقامة الشعائر الدينية وصلاح الرعية، يتوقفان على الخلافة، بمعنى الحكومة، في أي صورة كانت الحكومة، ومن أي نوع. مطلقة أو مقيدة، فردية أو جمهورية، استبدادية أو دستورية أو شورية، ديمقراطية أو اشتراكية أو بلشفية. لا ينتج لهم الدليل أبعد من ذلك. أما إن أرادوا بالخلافة ذلك

النوع الخاص من الحكم الذي يعرفون فدليلهم أقصر من دعواهم، وحثهم غير ناهضة.

١٦- الواقع المحسوس الذي يؤيده العقل، ويشهد به التاريخ قديماً وحديثاً. أن شعائر الله تعالى ومظاهر دينه الكريم لا تتوقف على ذلك النوع من الحكومة الذي يسميه الفقهاء خلافة، ولا على أولئك الذين يلقيهم الناس خلفاء. والواقع أيضاً أن صلاح المسلمين في دنياهم لا يتوقف على شيء من ذلك. فليس بنا من حاجة إلى تلك الخلافة لأمر ديننا ولا لأمر دنيانا. ولو شئنا لقلنا أكثر من ذلك. فإنما كانت الخلافة ولم تنزل نكبة على الإسلام والمسلمين، وينبوع شر وفساد، وربما بسطنا لك ذلك بعد، أما الآن فحسبنا أن نكشف لك عن الواقع المحسوس لتؤمن بأن ديننا غني عن تلك الخلافة الفقهية، ودنيانا كذلك.

١٧- علمت مما نقلنا<sup>(١٧)</sup> لك عن ابن خلدون "أنه قد ذهب رسم الخلافة وأثرها بذهاب عصبية العرب، وفناء جيلهم، وتلاشي أحوالهم، وبقي الأمر ملكا بحتاً... وليس للخليفة منه شيء"، أفهل علمت أن شيئاً من ذلك قد صدع أركان الدين، وأضاع مصلحة المسلمين، على وجه كان يمكن للخلافة أن تتلافاه لو وجدت.

منذ منتصف القرن الثالث الهجري أخذت الخلافة الإسلامية تنقص من أطرافها، حتى لم تعد تتجاوز ما بين لاهتي دائرة ضيقة حول بغداد "وصارت"<sup>(١٨)</sup> خراسان وما وراء النهر لابن سامان وذريته من بعده، وبلاد البحرين للقرامطة، واليمن لابن بطاطيا، وأصفهان وفارس لبني بويه، والبحرين وعمان لفرع من عائلة القرامطة، قد أسس فيها دولة مستقلة... والأهواز وواسط لمعز الدولة، وحلب لسيف الدولة ومصر لأحمد بن طولون، ومن بعده للملوك الذين تغلبوا عليها وامتلكوها واستقلوا بأحكامها، كالإخشيديين والفاطميين والأيوبيين والمماليك وغيرهم". حصل ذلك فما كان الدين أيامئذ في بغداد مقر الخلافة خيراً منه في غيرها من البلاد التي انسلخت عن الخلافة ولا كانت شعائره أظهر، ولا كان شأنه أكبر ولا كانت الدنيا في بغداد أحسن ولا شأن الرعية أصلح.

١٨- هوت الخلافة عن بغداد، في منتصف القرن السابع الهجري، حين هاجمها التتر، وقتلوا الخليفة العباسي المستعصم بالله، وقتلوا معه أهله وأكابر دولته "وبقي"<sup>(١٩)</sup> الإسلام ثلاث سنين بدون خليفة".

١٩- وكان الملك في مصر يومئذ للظاهر بيبرس. ولأمر ما أخذ ذلك الداهية

ينبش بين مصارع العباسيين، حتى أعشره حظه برجل، زعموا أنه من فلول الخلافة العباسية، ومن أنقاض بيتها، وكذلك أرادها الظاهر أن يكون، فأنشأ منه بيتا للخلافة في مصر، يأخذ الظاهر بجميع مفاتيحه وأغلقه، واتخذ هياكل سماهم خلفاء المسلمين، وحمل المسلمين على أن يدينوا لجلالتهم، وفي يديه وحده أزمّة تلك الهياكل، وتصريف حركاتهم وسكناتهم، وأطراف ألسنتهم، ثم كانت تلك سنة الملوك الجراكسة في مصر بعد الملك الظاهر، إلى أن أخذ الخلافة الملوك العثمانيون سنة ٩٢٣هـ.

هل كان في شيء من مصلحة المسلمين لدينهم أو دنياهم تلك التماثيل السلاء، التي كان يقيمها ملوك مصر ويلقبونها خلفاء. بل تلك الأصنام يحركونها، والحيوانات يسخرونها؟ ثم ما بال تلك البلاد الإسلامية الواسعة غير مصر التي نزعت عنها ربة الخلافة، وأنكرت سلطانها، عاشت وما زال يعيش كثير منها بعيدا عن ظل الخلفاء، وعن الخضوع الوثني لجلالهم الديني المزعوم؟ أرأيت شعائر الدين فيها دون غيرها أهملت، وشؤون الرعية عطلت- أم هل أظلمت دنياهم لما سقط عنها كوكب الخلافة، وهل جفتهم رحمة الأرض والسماء، لما بان عنهم الخلفاء؟ كلا.

بانوا فما بكت الدنيا لمصرعهم ولا تعطلت الأعياد والجمع

٢٠- معاذ الله لا يريد الله جل شأنه لهذا الدين، الذي كفّل له البقاء، أن يجعل عزه وذله منوطين بنوع من الحكومة، ولا يصنف من الأمراء. ولا يريد الله جل شأنه لعباده المسلمين أن يكون صلاحهم وفسادهم رهين الخلافة، ولا تحت رحمة الخلفاء.

الله جل شأنه أحفظ لدينه، وأرحم بعباده.

عسى أن يكون فيما أسلفنا مقنع لك بأن تلك التي دعوها الخلافة أو الإمامة العظمى لم تكن شيئا قام على أساس من الدين القويم، أو العقل السليم، وبأن ما زعموا أن يكون برهانها لها هو إذا نظرت وجدته غير برهان.

ولعل من حقل علينا أن تسأل الآن عن رأينا الخاص في الخلافة وفي منشئها. وإن علينا أن نأخذ بك في بيان ذلك. مستمدين من الله جل شأنه حسن المعونة والهدى والتوفيق.

## الهوامش

- ١- المواقف وشرحه.
- ٢- الإجماع حجة مقطوع بها عند عامة المسلمين. ومن أهل الأهواء من لم يجعله حجة مثل إبراهيم النظام والقاشاني من المعتزلة والخوارج وأكثر الروافض إلخ. كشف الأسرار.
- ٣- أنكر بعض الروافض والنظام من المعتزلة تصور انعقاد الإجماع على أمر غير ضروري... وذهب داود وشيعته من أهل الظاهر وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه إلى أنه لا إجماع إلا للصحابة.. وقال الزيدية والإمامية من الروافض لا يصح الإجماع إلا من عشرة الرسول عليه السلام أي قرابته.. ونقل عن مالك رحمه الله أنه قال لا إجماع إلا لأهل المدينة، أ. ه. راجع كتاب كشف الأسرار لعبد العزيز البخاري على أصول الإمامة لفخر الإسلام أبي الحسين علي بن محمد بن حسين البرزدي طبع دار الخلافة سنة ١٣٠٧ هـ ج ٣ ص ٩٤٦ وما بعدها.
- ٤- روى ذلك الإمام أحمد بن حنبل، راجع تاريخ التشريع الإسلامي لمؤلفه محمد الحنضري.
- ٥- مقدمة ابن خلدون
- ٦- الخلافة للسيد محمد رشيد رضا ص ٢٤-٢٥
- ٧- كتبنا ذلك يوم كانت الخلافة في تركيا، وكان الخليفة محمد الخامس، وقد ذهبت بعد ذلك الخلافة من تركيا، وذهب محمد الخامس وغير محمد الخامس من الخلفاء، لما ذهبت تلك القوة التي قلنا إنها أساس الخلافة.
- ٨- المقدمة ص ١٣٢
- ٩- مقدمة ابن خلدون ص ٣٨
- ١٠- مقدمة ابن خلدون ص ١٤٦
- ١١- في الجزء الثاني من العقد الفريد لابن عبد ربه ص ٣٠٧ أن معاوية بن أبي سفيان لما أراد أخذ البيعة ليزيد، كتب في سنة خمس وخمسين إلى سائر الأمصار أن يغدوا عليه، فوفد عليه من كل مصر قوم، فجلس في أصحابه وأذن للوفود، فدخلوا عليه، وقد تقدم إلى أصحابه أن يقولوا في يزيد، فتكلم جماعة منهم، ثم قام يزيد ابن المقفع فقال "أمير المؤمنين هذا" إلى آخر الجملة المذكورة فوق، فقال معاوية "جلس فإنك سيد الخطباء" أ هـ ملخصاً.
- ١٢- راجع في هذا البحث أيضا كتاب الخلافة للسير أنولد.
- ١٣- ص ٢٨
- ١٤- المواقف ص ٤٦٣
- ١٥- ص ١٢
- ١٦- سبق نقل هذا الدليل ص ١٣
- ١٧- سبق ذكر ذلك
- ١٨- تاريخ الخلفاء، ترجم من اللغة الفرنسية بقلم نخلة بك صالح شغوات ص ٦٤ وما بعدها.
- ١٩- تاريخ الخلفاء، ص ٧٧.

## **الكتاب الثاني الحكومة والإسلام**



## الباب الأول نظام الحكم في عصر النبوة

قضاؤه (صلعم) - هل ولى (صلعم) قضاة؟ - قضاء عمر - قضاء علي  
- قضاء معاذ وأبي موسى - صعوبة البحث عن نظام القضاء في عصر  
النبوة - خلو العصر النبوي من مخايل الملك - إهمال عامة المؤرخين  
البحث في نظام الحكم النبوي - هل كان (صلعم) ملكاً؟

١- لاحظنا إذ كنا نبحث عن تاريخ القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم، أن حال القضاء في ذلك الوقت لا يخلو من غموض وإبهام يصعب معهما البحث، ولا يكاد يتيسر معهما الوصول إلى رأي ناضج، يقره العلم، وتطيب به نفس الباحث. لا شك في أن القضاء بمعنى الحكم في المنازعات وفضها، كان موجوداً في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، كما كان موجوداً عند العرب وغيرهم قبل أن يجيء الإسلام. وقد رفعت إلى النبي صلى الله عليه وسلم خصومات فقضى فيها. وقال صلى الله عليه وسلم، <sup>(١)</sup>: "إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض، فمن قضيت له بحق أخيه شيئاً بقوله، فإنما أقطع له قطعة من النار، فلا يأخذها".

وفي التاريخ الصحيح شيء من قضائه عليه السلام فيما كان يرفع إليه، ولكننا إذا أردنا أن نستنبط شيئاً من نظامه صلى الله عليه وسلم في القضاء نجد أن استنباط شيء من ذلك غير يسير، بل غير ممكن، لأن الذي نقل إلينا من أحاديث القضاء النبوي لا يبلغ أن يعطيك صورة بيّنة لذلك القضاء ولا لما كان له من نظام، إن كان له نظام.

٢- لاحظنا أن حال القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم غامضة ومبهمة من كل جانب، حتى لم يكن من السهل على الباحث أن يعرف هل ولي صلى الله عليه وسلم أحدا غيره القضاء أم لا.

هنالك ثلاثة من الصحابة يعدهم جمهور العلماء ممن ولي القضاء في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup> "وقد قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاء لعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، ومعاذ بن جبل، رضي الله عنهم أ هـ" وينبغي أن يضاف إليهم أبو موسى الأشعري رضي الله عنه، فقد كان في عمله، على ما يظهر، نظيرا لمعاذ بن جبل سواء بسواء.

٣- أما أن عمر رضي الله عنه تقلد القضاء في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، فرواية غريبة من الجهة التاريخية، ويظهر أنها إنما أخذت بطريق الاستنتاج<sup>(٣)</sup>، ففي سنن الترمذي، أن عثمان قال لعبد الله بن عمر: "أذهب فاقض بين الناس. قال أو تعاقبني يا أمير المؤمنين، قال وما تكره من ذلك وقد كان أبوك يقضي؟ قال إن أبي كان يقضي فإن أشكل عليه شيء، سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن أشكل على رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت جبريل. وإني لأجد من أسأله إلخ".

٤- وأما علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، فقد بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلى اليمن، وهو شاب، ليقضي بينهم... وروى أبو داود، رحمه الله تعالى عن علي بن أبي طالب، رضي الله تعالى عنه، وقال: بعثني رسول الله، صلى الله عليه وسلم، إلى اليمن قاضيا، وأنا حديث السن، ولا علم لي بالقضاء، وقال إن الله سيهدي قلبك، ويثبت لسانك، فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر، كما سمعت من الأول، فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء. قال فما زلت قاضيا، وما شككت في قضاء بعد. كذا ذكره أبو عمرو بن عبد البر في الاستيعاب. وقال أيضا. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصحابه: "أقضاهم علي بن أبي طالب".

والذي في البخاري<sup>(٤)</sup> مما يتصل بهذا الموضوع، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعث خالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع، مع جماعة من الصحابة، وبعث عليا بعد ذلك مكانه ليقبض الخمس، وقدم علي من اليمن بسعايته إلى مكة، والنبي صلى الله عليه وسلم بها.



ونقل علي بن برهان الدين الحلبي<sup>(٥)</sup> أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعث عليا كرم الله وجهه، في سرية إلى اليمن، فأسلمت همدان كلها في يوم واحد، فكتب بذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى كتابه خر ساجدا، ثم جلس، فقال السلام على همدان. وتتابع أهل اليمن إلى الإسلام. وهذه هي السرية الأولى.

والسرية الثانية بعث فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا كرم الله وجهه إلى بلاد مذحج من أرض اليمن في ثلاثمائة فارس. فغزاهم... وجمع الغنائم... ثم رجع علي كرم الله وجهه، فوافى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة، قدمها لحجة الوداع. إلخ

٥- "وأما معاذ<sup>(٦)</sup> بن جبل، فقد بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضيا إلى الجند من اليمن، يعلم الناس القرآن، وشرائع الإسلام، ويقضي بينهم. وجعل له قبض الصدقات من العمال الذين باليمن، وذلك عام فتح مكة، في السنة الثامنة من الهجرة. والجند يفتح الجيم والنون معا، بلدة باليمن".

وقال البخاري<sup>(٧)</sup> في هذا الموضوع: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن، قال وبعث كل واحد منهما على مخلاف، واليمن مخلافان، ثم قال، يسرا ولا تعسرا، ويشرا ولا تنفرا، وفي حديث آخر للبخاري، أنه قال لمعاذ بن جبل، إنك ستأتي قوما من أهل الكتاب، فإذا جنتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، قال فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم فإن هم أطاعوا لك بذلك فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب.

ويقرب من هذا رواية السيد أحمد زيني دحلان في السيرة النبوية<sup>(٨)</sup> قال: "بعث صلى الله عليه وسلم أبا موسى الأشعري ومعاذ بن جبل رضي الله تعالى عنهما إلى اليمن قبل حجة الوداع، في السنة العاشرة، وقيل في التاسعة... وقيل عام الفتح سنة ثمان، وكل واحد منهما على مخلاف، وكانت جهة معاذ العليا صوب عدن، وكان من عمله الجند. وكانت جهة أبي موسى السفلى أ هـ.

وأخرج<sup>(٩)</sup> أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم، من حديث الحارس بن عمرو، بن أخي المغيرة بن شعبة، قال حدثنا ناس من أصحاب معاذ عن معاذ، قال لما بعثه

النبى صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قال كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟ قال أقضي بكتاب الله، قال فإن لم تجد في كتاب الله؟ قال فبسنة رسول الله، قال فإن لم تجد في سنة رسول الله ولا في كتاب الله؟ قال أجتهد رأيي ولا آلو، قال فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره، وقال الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضاه رسول الله. أهـ.

٦- تلك الروايات المختلفة، التي قصصنا عليك نموذجاً منها، تترك كيف يسوغ لنا أن نستنتج ما قلناه لك قبل، من أنه لا تتيسر الإحاطة بشيء كثير من أحوال القضاء في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وما أتت ذا قد رأيت كيف اختلفت الرواية عن حادثة واحدة بعينها. فبعث علي إلى اليمن يرويه أحدهم أنه تولية للقضاء، ويروي الآخر أنه كان لقبض الخمس من الزكاة، ومعاذ بن جبل كذلك، ذهب إلى اليمن قاضياً في رأي، وغازيا في رأي، ومعلماً في رأي.

ونقل صاحب السيرة النبوية<sup>(١٠)</sup> خلافاً في أن معاذ كان والياً أو قاضياً، فقال ابن عبد البر: "إنه كان قاضياً وقال الغساني إنه كان أميراً على المال. وحديث ابن ميمون فيه التصريح بأنه كان أميراً على الصلاة. وهذا يرجح أنه كان والياً".

٧- وإن البحث العميق فيما كان عليه القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم، إطالة التفكير في ذلك، وحسن التفهم لما وصل إلينا متصلاً بهذا الموضوع من الأحاديث والأخبار، كل ذلك يدفعنا إلى البحث بوجه عام في نظام الحكومة الإسلامية، أيام النبي صلى الله عليه وسلم، وفي كيفية تدبير ذلك الملك الإسلامي، إن ساع لنا بحق أن نسمي ما فتح الله لنبيه من البلاد دولة وملكا.

ذلك بأننا وجدنا عند البحث في نظام القضاء في عصر النبوة أن غير القضاء أيضاً من أعمال الحكومات ووظائفها الأساسية لم يكن في أيام الرسالة موجوداً على وجه واضح لا لبس فيه، حتى يستطيع باحث منصف أن يذهب إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعين في البلاد التي فتحها الله له ولاية مثلاً لإدارة شؤونها، وتدبير أحوالها وضبط الأمر فيها. وما يروى من ذلك فكله عبارة، عن توليته أميراً على الجيش، أو عاملاً على المال، أو إماماً للصلاة، أو معلماً للقرآن، أو داعياً إلى كلمة الإسلام. ولم يكن شيء من ذلك مطرداً، وإنما كان يحصل لوقت محدود، كما ترى فيمن كان يستعملهم صلى الله عليه وسلم على البعوث والسرايا، أو يستخلفهم على المدينة إذا خرج للغزو.

وإذا نحن تجاوزنا عمل القضاء والولاية إلى غيرهما من الأعمال، التي لا يكمل معنى الدولة إلا بها، كالعمليات التي تتصل بالأموال ومصارفها (المالية) وحراسة الأنفس والأموال (البوليس) وغير ذلك مما لا يقوم بدونه أقل الحكومات وأعرقها في البساطة، فمن المؤكد أننا لا نجد فيما وصل إلينا من ذلك عن زمن الرسالة شيئاً واضحاً يمكننا ونحن مقتنعون ومطمئنون، أن نقول إنه كان نظام الحكومة النبوية.

٨- وما قد يستأنس به في هذا الموضوع، أننا لاحظنا أن عامة المؤلفين، من رواة الأخبار يعنون في الغالب، إذا ترجموا الخليفة من الخلفاء أو ملك من الملوك، بذكر عماله من ولاية وقواد وقضاة إلخ. ويفردون له بحثاً خاصاً، يدل على أنهم عرفوا تماماً قيمة ذلك البحث من الجهة العلمية، فصرفوا من الجهد فيه والعناية به ما يناسبه، ولكنهم في تاريخ النبي صلى الله عليه وسلم، إن عاجلوا ذلك البحث رأيتهم يزجون الحديث فيه مبعثراً غير متسق، ويخوضون غمار ذلك البحث على نسق لا يماثل طريقتهم في بحث بقية العصور. ما رأينا مؤرخاً شذ عن ذلك، اللهم إلا ما سنقله لك بعد عن رفاة بك رافع الطهطاوي<sup>(١١)</sup>، في كتاب نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز، نقلا عن صاحب كتاب تخريج الدلالات السمعية.

٩- كلما أمعنا تفكيراً في حال القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وفي حال غير القضاء أيضاً، من أعمال الحكم، وأنواع الولاية، وجدنا إبهاماً في البحث يتزايد، وخفاء في الأمر يشتد. ثم لا تزال حيرة الفكر تنقلنا من لبس إلى لبس، وتردنا من بحث إلى بحث، إلى أن ينتهي النظر بنا إلى غاية ذلك المجال المشتبه الحائر. وإذا نحن إزاء عويصة أخرى هي كبرى تلکم المعضلات، وهي منشأ ما لقينا من حيرة واضطراب. هي الأصل وما عداها فروع، وهي الأم وما عداها تبع. تلك مشكلة إذا وفق العقل لحلها فقد هانت من بعدها المشاكل، والمجلى كل لبس وإبهام.

إننا لنقترب بك إلى هذه المشكلة ونحن نقدم رجلاً ونؤخر رجلاً أخرى، أما أولاً فلأن حلها عسير، ومزائق الفكر فيها كثيرة. وما لم يكن عون من الله تعالى أي عون فلا أمل في الوصول إلى وجه الصواب فيها. وأما ثانياً فلأن المغامرة في بحث هذا الموضوع قد تكون مشاراً لفارة يشب نارها أولئك الذين لا يعرفون الدين إلا صورة جامدة، ليس للعقل أن يحوم حولها، ولا للرأي أن يتناولها.

ولكننا نستعين بالله تعالى، ونرجو منه جل شأنه حسن التوفيق، عسى أن نكشف لك ما غمض، ونفتح عليك ما استغلق، ونصل بك إلى الحق أبهج الوجه، واضح الغرة، إن شاء الله.

فاعلم أن المسألة الآن هي أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان صاحب دولة سياسية ورئيس حكومة كما كان رسول دعوة دينية وزعيم وحدة دينية أم لا؟

### الهوامش

- ١- البخاري في كتاب الشهادات ص ١٧٠ ج ٣
- ٢- هو رفاعة بك رافع في كتابه نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز ص ٤٢٩ نقلا عن كتاب تخريج الدلالات السمعية.
- ٣- نهاية الإيجاز ص ٤٢٩
- ٤- راجع الجزء الخامس ص ١٦٣-١٦٤ بعث علي بن أبي طالب عليه السلام وخالد بن الوليد رضي الله عنهما إلى اليمن قبل حجة الوداع، صحيح البخاري.
- ٥- راجع السيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٢٧-٢٢٨
- ٦- نهاية الإيجاز.
- ٧- صحيح البخاري ج ٥ ص ١٦١-١٦٣
- ٨- المطبوعة على هامش السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٦٧-٣٦٨
- ٩- منقول من كتاب "إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول" للشوكاني ص ١٨٨، وقال المؤلف "محمد بن علي بن محمد الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٥هـ" عن هذا الحديث: إن الكلام في إسناده بطول، وقد قيل إنه مما تلقى بالقبول.
- ١٠- راجع السيرة النبوية لدحلان المطبوعة على هامش السيرة الحلبية ص ٣٦٨ ج ٢
- ١١- رفاعة بن بدوي بن علي بن محمد بن علي بن رافع، ويتصل نسبه بمحمد الباقر بن علي زين العابدين توفي سنة ١٢٩٠هـ من كتاب اكتشاف القنوج.

## الباب الثاني الرسالة والحكم

لا حرج في البحث عما إذا كان (صلعم) ملكا أم لا - الرسالة شيء  
والملك شيء آخر - القول بأنه (صلعم) كان ملكا أيضا - بعض  
العلماء يشرح بالتفصيل الدقيق نظام حكومة النبي (صلعم). -  
بعض ما يشبهه أن يكون من مظاهر الدولة زمن النبي (صلعم) -  
الجهاد - الأعمال المنافية - أمراء قيل إن النبي (صلعم) استعملهم  
على البلاد - هل كان تأسيس النبي لدولة سياسية جزءا من رسالة؟ -  
الرسالة والتنفيذ - ابن خلدون يرى أن الإسلام شرع تبليغي وتنفيذي  
- اعتراض على ذلك الرأي - القول بأن الحكم النبوي جمع كل  
دقائق الحكومة - احتمال جهلنا بنظام الحكومة النبوية - مناقشة  
ذلك الوجه - احتمال أن تكون البساطة القطرية هي نظام الحكم  
النبوي - بساطة هذا الدين - مناقشة ذلك الرأي.

١- لا يهولنك البحث في أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان ملكا أم لا، ولا  
تحسين أن ذلك البحث ذو خطر في الدين قد يخشى شره على إيمان الباحث، فالأمر،  
إن فطنت إليه، أهون من أن يخرج مؤمنا من حظيرة الإيمان، بل وأهون من أن يزحزح  
المتقي عن حظيرة التقوى.

وإنما قد يبدو لك الأمر خطيرا لأنه يتصل بمقام النبوة، ويرتبط بمركز الرسول  
صلى الله عليه وسلم، ولكنه على ذلك لا يمس في الحقيقة شيئا من جوهر الدين، ولا  
أركان الإسلام. وربما كان ذلك البحث جديدا في الإسلام لم يتناوله المسلمون من قبل

على وجه صريح ولم يستقر للعلماء فيه رأي واضح، وإذا فليس بدعاً في الدين، ولاشذوذاً عن مذاهب المسلمين، أن يذهب باحث إلى أن النبي عليه السلام كان رسولا وملكا، وليس بدعاً ولاشذوذاً أن يخالف في ذلك مخالف، فذلك بحث خارج عن دائرة العقائد الدينية التي تعارف العلماء بحثها واستقر لهم فيها مذهب، وهو أدخل في باب البحث العلمي منه في باب الدين فأقدم ولا تخف، إنك من الآمنين.

٢- أنت تعلم أن الرسالة غير الملك، وأنه ليس بينهما شيء من التلازم بوجه من الوجوه، وأن الرسالة مقام والملك مقام آخر، فكم من ملك ليس نبيا ولا رسولا، وكم لله جل شأنه من رسل لم يكونوا ملوكا. بل إن أكثر من عرفنا من الرسل إنما كانوا رسلا فحسب.

ولقد كان عيسى بن مريم عليه السلام رسول الدعوة المسيحية، وزعيم المسيحيين، وكان مع هذا يدعو إلى الإذعان لقيصر، ويؤمن بسلطانه، وهو الذي أرسل بين أتباعه تلك الكلمة البالغة<sup>(١)</sup> "أعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله".

وكان يوسف بن يعقوب عليه السلام، عاملا من العمال، في دولة الريان بن الوليد، فرعون مصر، ومن بعده عاملا لقايس بن مصعب<sup>(٢)</sup>.

ولانعرف في تاريخ الرسل من جمع الله له بين الرسالة والملك إلا قليلا. فهل كان محمد صلى الله عليه وسلم ممن جمع الله له بين الرسالة والملك، أم كان رسولا غير ملك؟

٣- لا نعرف لأحد من العلماء رأيا صريحا في ذلك البحث، ولا نجد من تعرض للكلام فيه، بحسب ما أتيتح لنا. ولكننا قد نستطيع بطريق الاستنتاج أن نقول: إن المسلم العامي يجنح غالبا إلى اعتقاد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ملكا رسولا، وأنه أسس بالإسلام دولة سياسية مدنية، كان هو ملكها وسيدها. لعل ذلك هو الرأي الذي يتلام مع ذوق المسلمين العام، ومع ما يتبادر من أحوالهم في الجملة، ولعله أيضا هو رأي جمهور العلماء من المسلمين، فإنك تراهم إذا عرض لهم الكلام في شيء يتصل بذلك الموضوع، يميلون إلى اعتبار الإسلام وحدة سياسية، ودولة أسسها النبي صلى الله عليه وسلم.

وكلام ابن خلدون في مقدمته ينحو ذلك المنحى، فقد جعل الخلافة التي هي نيابة عن صاحب الشرع في حفظ الدين وسياسة الدنيا، شاملة للملك والملك مندرجا تحتها إلخ<sup>(٣)</sup>.

٤- وقد نقل المرحوم رفاة بك رافع عن كتاب تخريج الدلالات السمعية ما يشبه أن يكون صريحا في ذلك الرأي، بل الواقع أنه صريح، قال ما ملخصه<sup>(٤)</sup> "إن من لم ترسخ في المعارف قدمه، وليس لديه من أدوات الطالب إلا يده وقلمه، يحسب كثيرا من الأعمال السلطانية مبتدعا لا متبعا، وأن العامل على خطة دنيوية، ليس عاملا في عمالة سنوية، ويظن أن عمالته دنية. فلهذا جمعت ما علمته من تلك العمالات في كتاب يوضح نشرها، ويبين الأمر لمن جهل أمرها، فذكرت في كل عمالة من ولاة عليها الرسول من الصحابة، ليعلم ذلك من يليها الآن، فيشكر الله على أن استعمله في عمل شرعي، كان يتولاه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلح له. وأقامه المولى في ذلك مقامه".

ثم لخص رفاة بك الكلام في الوظائف والعمالات البلدية، خصوصية وعمومية، أهلية داخلية وجهادية التي هي عبارة عن نظام السلطنة الإسلامية وما يتعلق بها من الحرف والصنائع، والعمالات الشرعية، على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وجمع في ذلك بين الكلام على خدمه الخاصة به صلى الله عليه وسلم، وما يضاف إلى الإمامة العظمى من الأعمال الأولية كالوزارة والحجاجة وولاية البُدن<sup>(٥)</sup> والسقاية<sup>(٦)</sup> والكتابة وما يضاف إلى العمالات الفقهية من معلم القرآن ومعلم الكتابة ومعلم الفقه، والمفتي وإمام الصلاة والمؤذن... ثم ذكر التراجمة وكتابة الجيش والعتاء والديوان والزمَام، وبين أن للديوان أصلا في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر العمالات المتعلقة بالأحكام، كالإمارة العامة على النواحي، والقضاء وما يتعلق به من إسهاد الشهود وكتابة الشروط والعقود والمواريث والتفقات، والقسام وناظر البناء للتحديد، وذكر المحتسب والمنادي، ومتولي حراسة المدينة، والجاسوس لأهل المدينة، والسجان ومقيمي الحدود، ثم ذهب يعدد الأعمال الحكومية واحداً بعد واحد، حتى لم يكذب يدع شيئاً، وحتى قال رفاة بك: إن ذلك شيء، لم يف به غالب مؤلفي كتب السير بل جميعهم.

٥- لا شك في أن الحكومة النبوية كان فيها بعض ما يشبه أن يكون من مظاهر الحكومة السياسية وآثار السلطنة والمملك.

٦- أول ما يخطر بالبال مثالا من أمثلة الشؤون الملكية، التي ظهرت أيام النبي صلى الله عليه وسلم، مسألة الجهاد، فقد غزا صلى الله عليه وسلم المخالفين لدينه من قومه العرب، وفتح بلادهم، وغنم أموالهم، وسبى رجالهم ونساءهم. ولا شك في أنه صلى الله عليه وسلم قد امتد بصره إلى ما وراء جزيرة العرب، واستعد للتسياب

بجيشه في أقطار الأرض، وبدأ<sup>(٧)</sup> فعلا يصارع دولة الرومان في الغرب، ويدعو إلى الانقياد لدينه كسرى الفرس في الشرق، ولجاشي الحبشة ومقوقس مصر إلخ. وظاهر أول وهلة أن الجهاد لا يكون لمجرد الدعوة إلى الدين، ولا لحمل الناس على الإيمان بالله ورسوله، وإنما يكون الجهاد لتثبيت السلطان، وتوسيع الملك. دعوة الدين دعوة إلى الله تعالى، وقوام تلك الدعوة لا يكون إلا البيان وتحريك القلوب بوسائل التأثير والإقناع فأما القوة والإكراه فلا يناسبان دعوة يكون الغرض منها هداية القلوب، وتطهير العقائد، وما عرفنا في تاريخ الرسل رجلا حمل الناس على الإيمان بالله بحد السيف ولا غزا قوما في سبيل الإقناع بدينه، وذلك هو نفس المبدأ الذي يقرره النبي صلى الله عليه وسلم فيما يبلغ من كتاب الله. قال تعالى<sup>(٨)</sup> "لا إكراه في الدين، قد تبين الرشد من الغي"، وقال: <sup>(٩)</sup> "ادعُ إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة، وجادلهم بالتي هي أحسن"، وقال: <sup>(١٠)</sup> "فذكر إنما أنت مذكر، لست عليهم بمسيطر"، <sup>(١١)</sup> "فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله ومن اتبعن، وقل للذين أتوا الكتاب والأميين أأسلمتم؟ إن أسلموا فقد اهتدوا، وإن تولوا فإنما عليك البلاغ، والله بصير بالعباد"، <sup>(١٢)</sup> "أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين".

تلك مبادئ صريحة في أن رسالة النبي صلى الله عليه وسلم، كرسالة إخوانه من قبل، إنما تعتمد على الإقناع والوعظ، وما كان لها أن تعتمد على القوة والبطش، وإذا كان صلى الله عليه وسلم قد لجأ إلى القوة والرهبة، فذلك لا يكون في سبيل الدعوة إلى الدين، وإبلاغ رسالته إلى العالمين، وما يكون لنا أن نفهم إلا أنه كان في سبيل الملك، ولتكوين الحكومة الإسلامية. ولا تقوم حكومة إلا على السيف، ويحكم القهر والغلبة، فذلك عندهم هو سر الجهاد النبوي ومعناه.

٧- قلنا إن الجهاد كان آية من آيات الدولة الإسلامية، ومشالا من أمثلة الشؤون الملكية، وإليك مثلا آخر.

كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم عمل كبير متعلق بالشؤون المالية، من حيث الإيرادات والمصروفات، ومن حيث جمع المال من جهاته العديدة، "الزكاة والجزية والغنائم إلخ" ومن حيث توزيع ذلك كله بين مصارفه، وكان له صلى الله عليه وسلم سعاة وجباة، يتولون ذلك له، ولا شك في أن تدبير المال عمل ملكي، بل هو أهم مقومات الحكومات، على أنه خارج عن وظيفة الرسالة من حيث هي، ويعيد عن عمل الرسل باعتبارهم رسلا فحسب.



٨- وقد يكون من أقوى الأمثلة في هذا الباب ما روى الطبري بإسناده، أن النبي صلى الله عليه وسلم وجه إمارة اليمن وفرقها بين رجاله، وأُفرد كل رجل بحمزه واستعمل عمرو بن حزم على نجران، وخالد بن سعيد بن العاص على ما بين لهران ودمع وزبيد، وعامر بن شهر على همدان، وعلى صنعاء ابن باذام، وعلى عك والأشعرين الظاهر بن أبي هالة، وعلى مأرب أبا موسى الأشعري، وعلى الجند يعلى بن أبي أمية، وكان معاذ معلما ينتقل في عمالة كل عامل باليمن وحضرموت<sup>(١٣)</sup> إلخ.

هنالك كثير غير ما ذكرنا قد وجد في العصر النبوي، مما يمكن اعتباره أثراً من آثار الدولة، ومظهراً من مظاهر الحكومة، ومخايل السلطنة، فمن نظر إلى ذلك من هذه الجهة، ساغ له القول إن النبي صلى الله عليه وسلم كان رسول الله تعالى، وكان ملكاً سياسياً أيضاً.

٩- إذا ترجع عند بعض الناظرين اعتبار تلك الأمثلة، واطمأن إلى الحكم بأنه صلى الله عليه وسلم كان رسولا وملكاً، فسوف يعترضه حينئذ بحث آخر جدير بالتفكير، فهل كان تأسيسه صلى الله عليه وسلم للمملكة الإسلامية، وتصرفه في ذلك الجانب شيئاً خارجاً عن حدود رسالته صلى الله عليه وسلم، أم كان جزءاً مما بعثه الله له وأوحى به إليه؟.

فأما أن المملكة النبوية عمل منفصل عن دعوة الإسلام، وخارج عن حدود الرسالة، فذلك رأي لا نعرف في مذاهب المسلمين ما يشاكله، ولا نذكر في كلامهم ما يدل عليه، وهو على ذلك رأي صالح لأن يذهب إليه، ولا نرى القول به يكون كفراً ولا إلحاداً، وربما كان محمولاً على هذا المذهب ما يراه بعض الفرق الإسلامية من إنكار الخلافة في الإسلام مرة واحدة.

ولا يهولنك أن تسمع أن للنبي صلى الله عليه وسلم عملاً كهذا خارجاً عن وظيفة الرسالة، وأن ملكه الذي شيده هو من قبيل ذلك العمل الدنيوي الذي لا علاقة له بالرسالة، فذلك قول إن أنكرته الأذن، لأن التشدد به غير مألوف في لغة المسلمين، فقواعد الإسلام، ومعنى الرسالة، وروح التشريع، وتاريخ النبي صلى الله عليه وسلم، كل ذلك لا يصادم رأياً كهذا ولا يستفطعه. بل ربما وجد ما يصلح له دعامة وسندا ولكنه على كل حال رأي نراه بعيداً.

١٠- وأما أن المملكة النبوية جزء من عمل الرسالة متمم لها، وداخل فيها، فذلك هو الرأي الذي تتلقاه نفوس المسلمين فيما يظهر بالرضا، وهو الذي تشير إليه أساليبهم، وتؤيده مبادئهم ومذاهبهم، ومن البين أن ذلك الرأي لا يمكن تعقله إلا إذا

ثبت أن من عمل الرسالة أن يقوم الرسول، بعد تبليغ الدعوة الإلهية بتنفيذها على وجه عملي، أي أن الرسول يكون مبلغاً ومنفذاً معاً.

١١- غير أن الذين بحثوا في معنى الرسالة، ووقفنا على مباحثهم، أغفلوا دائماً أن يعتبروا التنفيذ جزءاً من حقيقة الرسالة، إلا ابن خلدون، فقد جاء في كلامه ما يشير إلى أن الإسلام دون غيره من الملل الأخرى قد اختص بأنه جمع بين الدعوة الدينية وتنفيذها بالفعل، وذلك المعنى ظاهر في عدة مواضع من مقدمته التاريخية، وقد بينه بنوع من البيان في الفصل الذي شرح فيه اسم البابا والبطرك في الملة النصرانية، واسم الكوهين عند اليهود، فقال:

"اعلم أن الملة لا بد لها من قائم عند غيبة النبي، يحملهم على أحكامها وشرائعها، ويكون كالحليفة فيهم للنبي فيما جاء به من التكاليف. والنوع الإنساني أيضاً، بما تقدم من ضرورة السياسة فيهم للاجتماع البشري، لا بد لهم من شخص يحملهم على مصالحهم، ويَزَعُهُم عن مفسادهم بالقهر، وهو المسمى بالملك، والملة الإسلامية لما كان الجهاد فيها مشروعاً، لعموم الدعوة، وحمل الكافة على دين الإسلام طوعاً أو كرها، اتحدت فيها الخلافة والملك، لتوجه الشوكة من القائمين بها إليهما معاً، وأما ما سوى الملة الإسلامية فلم تكن دعوتهم عامة، ولا الجهاد عندهم مشروعاً، إلا في المدافعة فقط، فصار القائم بأمر الدين فيها لا يعنيه شيء من سياسة الملك، لأنهم غير مكلفين بالتغلب على الأمم الأخرى، وإنما هم مطلوبون بإقامة دينهم في خاصة أنفسهم إلخ".

فهو كما ترى يقول، إن الإسلام شرع تبليغي وتطبيقي، وأن السلطة الدينية اجتمعت فيه والسلطة السياسية، دون سائر الأديان.

١٢- لا نرى لذلك القول دعامة، ولا نجد له سنداً، وهو على ذلك ينافي معنى الرسالة، ولا يتلاءم مع ما تقتضي به طبيعة الدعوة الدينية كما عرفت، وليكن ذلك القول صحيحاً، فقد بقي مشكل آخر عليهم أن يجدوا له جواباً، وأن يلتمسوا منه مخرجاً، ذلك هو المشكل الذي بدأنا عنده هذا المبحث فدفعتنا إلى بحث آخر.

إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أسس دولة سياسية، أو شرع في تأسيسها، فلماذا خلت دولته إذن من كثير من أركان الدولة ودعائم الحكم؟ ولماذا لم يعرف نظامه في تعيين القضاة والولاة؟ ولماذا لم يتحدث إلى رعيته في نظام الملك وفي قواعد الشورى؟ ولماذا ترك العلماء في حيرة واضطراب من أمر النظام الحكومي في زمنه؟ ولماذا؟ ولماذا؟ نريد أن نعرف منشأ ذلك الذي يبدو للناظر كأنه إبهام أو

اضطراب أو نقص، أو ما شئت فسمه، في بناء الحكومة أيام النبي صلى الله عليه وسلم، وكيف كان ذلك؟ وما سره؟

لعل أولئك الذين يصرون على اعتقادهم أن محمداً صلى الله عليه وسلم قام بدعوة إلى دين جديد، وإلى تأسيس دولة جديدة، ويصرون على أن الدولة التي أنشأها النبي صلى الله عليه وسلم كانت توضع أسسها وتدار شؤونها، وتنظم أمورها، بوحي الله تعالى أحكم الحاكمين، ثم يضطربهم ذلك إلى اعتقاد أن نظام الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم، بلغ غاية الكمال التي تعجز عنها عقول البشر، وترتد دونها أفكارهم، لعل أولئك إذا سئلوا عن سر هذا الذي يبدو نقصاً في أنظمة الحكم، وإبهاماً في قواعده، قد يلتمسون للجواب إحدى تلك الخطط التي سنأخذ الآن في بيانها.

١٣- أما صاحب كتاب تخريج الدلائل السمعية - ويوافقه رفاعه بك - فقد وجد له من ذلك المأزق مخلصاً سهلاً، فزعم أن الحكومة كانت تشتمل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم على كل ما يلزم للدولة من عمال وأعمال، وأنظمة مضبوطة، وقواعد محدودة، وستن مفصلة تفصيلاً، لا مجال بعده لجديد، ولا زيادة لمستزيد.

وعسى أن لا يكون بك حاجة إلى إعادة هذا القول عليك بعد ما سبق.

١٤- قد يقول قائل يريد أن يؤيد ذلك المذهب بنوع من التأييد، على طريقة أخرى، إنه لا شيء ينعنا من أن نعتقد أن نظام الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم كان متيناً ومحكماً، وكان مشتتاً على جميع أوجه الكمال، التي تلزم لدولة يديرها رسول من الله، يؤيده الوحي، وتوازره ملائكة الله، غير أننا لم نصل إلى علم التفاصيل الحقيقية، ودقائق ما كانت عليه الحكومة النبوية، من نظام بالغ، وإحكام سابغ، لأن الرواة قد تركوا نقل ذلك إلينا، أو أنهم نقلوه، ولكن غاب علمه عنا، أو لسبب آخر <sup>(١٤)</sup> "وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً".

١٥- تلك خطة لا ينبغي أن يرفضها لأول وهلة عقل العلماء. فإنه لا حرج على نفوسنا أن يخالطها الشك في أننا لمجهل كثيراً من شؤون التاريخ النبوي، بل الواقع أننا لمجهل منه ومن غيره أكثر مما نعرف.

على أهل العلم أن يؤمنوا دائماً بأن كثيراً من الحقائق محجوب عنهم، وعليهم أن يدأبوا أبداً في كشف مغيبها، واستنباط الجديد منها، ففي ذلك حياة العلم ونماؤه، غير أن احتمال جهلنا ببعض الحقائق لا ينبغي أن يمنعا من الوثوق بما علمنا منها، واعتبارها حقائق علمية، نبنى عليها الأحكام، ونقيم المذاهب، ونبين لها الأسباب،

ونستخلص منها النتائج، حتى يظهر لنا ما يخالفها ويثبت ثبوتها علميا. لذلك نقول: إنه من المحتمل حقيقة أن يكون نظام الحكومة النبوية قد خفي علينا خبره، وقد تكشف لنا الأيام أنه كان المثل الأعلى في الحكم، ولكن ذلك الاحتمال لا يمنعنا أن نعود- ولما ينكشف لنا بالفعل ما يخالف معلومنا- فنسأل من جديد عن منشأ ذلك الذي عرفنا إلى الآن من الإبهام والاضطراب في نظام الحكومة النبوية، وعن سره ومعناه.

١٦- هنالك خطة أخرى للجواب عن ذلك السؤال.

ذلك أن كثيرا مما نسميه اليوم أركان الحكومة، وأنظمة الدولة، وأساس الحكم، إنما هي اصطلاحات عارضة، وأوضاع مصنوعة، وليست هي في الواقع ضرورية لنظام دولة نريد أن تكون دولة البساطة وحكومة الفطرة، التي ترفض كل تكلف، وكل ما لا حاجة بالفطرة البسيطة إليه.

وكل ما تمكن ملاحظته على الدولة النبوية يرجع عند التأمل إلى معنى واحد، ذلك هو خلوها من تلك المظاهر التي صارت اليوم عند علماء السياسة من أركان الحكومة المدنية، وهي في حقيقة الأمر غير واجبة، ولا يكون الإخلال بها حتما نقصا في الحكم، ولا مظهرا من مظاهر الفوضى والاختلال، فذلك تأويل ما يلاحظ على الدولة النبوية مما قد يعد اضطرابا.

١٧- كان محمد صلى الله عليه وسلم يحب البساطة، ويكره التكلف. وعلى البساطة الخالصة التي لا شائبة فيها قامت حياته الخاصة والعامة، كان يدعو إلى البساطة في القول والعمل، كما في حديثه مع جرير بن عبد الله البجلي<sup>(١٥)</sup> "يا جرير إذا قلت فأوجز، وإذا بلغت حاجتك فلا تتكلف".

كان يعاشر الناس من غير تكلف، ويجري معهم على منهج البساطة، وقد "روي<sup>(١٦)</sup> أنه صلى الله عليه وسلم كان يمازح أصحابه... وعن ابن عباس رضي الله عنهما، كانت في النبي صلى الله عليه وسلم دعابة" وكان يقول لأصحابه<sup>(١٧)</sup> "إني أكره أن أتميز عليكم، فإن الله يكره من عبده أن يراه متميزاً بين أصحابه" وروي أنه صلى الله عليه وسلم<sup>(١٨)</sup> "ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما" وفي حديثه لأبي موسى الأشعري ومعاذ، وسبقت روايته "يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا". كان صلى الله عليه وسلم يكره الرياء والتكلف، ويقول في حجة الوداع<sup>(١٩)</sup> "اللهم اجعله حجا مبرورا، لا رياء فيه ولا سمعة" وقال الله تعالى مخاطبا له عليه السلام<sup>(٢٠)</sup> "قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين" وكان فيما يبلغ عن

شريعة الله تعالى يأمر الناس بالقواعد البسيطة، وينهاهم عن التكلف، ويناديهم "إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم" و "إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق" و "ما جعل عليكم في الدين من حرج"<sup>(٢١)</sup>.

ولا تجد فيما جاء به من الشرائع حكماً يرجع إلا إلى المبادئ الأمية الساذجة. فلم يكلفهم في أوقات الصلاة أن يحسبوا درج الشمس، ولا مطالع النجوم، بل جعل مناط ذلك ما يحس به كل إنسان من حركة الشمس المشاهدة في السماء، وجعل الصوم والحج ومناسك العبادة متصلة بحركة القمر، وحركة القمر محسوسة لا تحتاج إلى حساب ولا رصد، ولم يكلفنا في الصوم أن نحسب لهلال رمضان، بل جعل ذلك منوطاً برؤية الهلال رؤية بسيطة لا تكلف فيها، وجاء في ذلك الحديث<sup>(٢٢)</sup> "نحن أمة أمية إلخ" وحديث<sup>(٢٣)</sup> "صوموا لرؤيته إلخ"، ولم يكلفنا حساب اليوم بالساعات والدقائق، بل ربطه كذلك بالشيء المحسوس، الذي لا خفاء فيه "وكلوا"<sup>(٢٤)</sup> وأشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل".

كان صلى الله عليه وسلم أمياً ورسولاً إلى الأميين، فما كان يخرج في شيء من حياته الخاصة والعامة ولا في شريعته عن أصول الأمية، ولا عن مقتضيات الساذجة والفقرة السليمة التي فطر الله الناس عليها، فلعل ذلك الذي رأينا في نظام الحكم أيام النبي صلى الله عليه وسلم هو النظام الذي تقضي به البساطة الفطرية. ولا ريب في أن كثيراً من نظم الحكم في الوقت الحاضر إنما هي أوضاع وتكلفات، وزخارف طال بنا عهدا فألفناها، حتى تخيلناها من أركان الحكم وأصول النظام، وهي إذا تأملت ليست من ذلك في شيء.

إن هذا الذي يبدو لنا إبهاماً أو اضطراباً أو نقصاً في نظام الحكومة النبوية لم يكن إلا البساطة بعينها، والفقرة التي لا عيب فيها.

١٨- لو كنا نريد أن نختار لنا طريقاً من بين تلك الطرق التي قصصناها عليك، لكان ذلك الرأي أدنى إلى اختيارنا، فإنه بالدين أشبه، لكننا لا نستطيع أن نتخذه لنا رأياً، لأنك إن تأملت وجدته غير وجيه ولا صحيح.

حق أن كثيراً من أنظمة الحكومات الحديثة أوضاع وتكلفات، وأن فيها ما لا يدعو إليه طبع سليم، ولا ترضاه فطرة صحيحة، ولكن من الأکید الذي لا يقبل شكاً أيضاً أن في كثير مما استحدثت في أنظمة الحكم ما ليس متكلفاً ولا مصنوعاً، ولا هو مما ينافي الذوق الفطري البسيط، وهو مع ذلك ضروري ونافع، ولا ينبغي لحكومة ذات مدنية وعمران أن تهمل الأخذ به.

وهل من سلامة الفطرة وبساطة الطبع مثلاً أن لا يكون لدولة من الدول ميزانية تقيد إيراداتها ومصروفاتها، أو أن لا يكون لها دواوين تضبط مختلف شؤونها الداخلية والخارجية، إلى غير ذلك - وإنه لكثير. مما لم يوجد منه شيء في أيام النبوة، ولا أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم. إنه ليكون تعسفاً غير مقبول أن يعلل ذلك الذي يبدو من نقص المظاهر الحكومية زمن النبي صلى الله عليه وسلم بأن منشأه سلامة الفطرة، ومجانبة التكلف. فلنلتمس وجهاً آخر لحل ذلك الإشكال.

## الهوامش

- ١- إجماع متى من الإصحاح الثاني والعشرين آية ٢١
- ٢- راجع تاريخ أبي الفداء ج ١ ص ١٨
- ٣- راجع المقدمة: فصل في الخطط الدينية الخلافة ص ٢٠٦ وغيره.
- ٤- نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز ص ٣٥٠ طبع بمطبعة المعارف الملكية تحت نظارة قلم الروضة والمطبعات سنة ١٢٩١هـ.
- ٥- البدن واحدتها بدنة وهي ناقة أو بقرة تنحر بمكة أ هـ منه.
- ٦- سقاية الحاج
- ٧- إشارة إلى غزوة مؤتة وسرية أسامة بن زيد إلى أبنى
- ٨- سورة البقرة
- ٩- سورة النحل
- ١٠- سورة الفاشية
- ١١- سورة آل عمران
- ١٢- سورة يونس
- ١٣- تاريخ الطبري ج ٣ ص ٢١٤
- ١٤- سورة الإسراء
- ١٥- الكامل للمبرد ج ١ ص ٤ المطبعة العلمية
- ١٦- السيرة الحلبيّة ج ٣ ص ٣٦٢
- ١٧- السيرة النبوية على هامش السيرة الحلبيّة ج ٣ ص ٣٦٠ .
- ١٨- منه ص ٢٧٢
- ١٩- السيرة الحلبيّة ج ٣ ص ٢٨٤
- ٢٠- سورة ص
- ٢١- سورة الحج
- ٢٢- فتح الباري ج ٤ ص ٨٩ المطبعة الخيرية، برواية أنا بدل نحن.
- ٢٣- شرح العسقلاني للبخاري ج ٤ ص ٨٨ المطبعة الخيرية.
- ٢٤- سورة البقرة

## الباب الثالث

### رسالة لا حكم، ودين لا دولة

كان (صلعم) رسولا غير ملك - زعامة الرسالة وزعامة الملك - كمال الرسل - كماله صلى الله عليه وسلم الخاص به - تحديد المراد بكلمات ملك وحكومة إلخ - القرآن ينفي أنه (صلعم) كان حاكما - السنة كذلك - طبيعة الإسلام تأبى ذلك أيضا - تأويل بعض ما يشبه أن يكون مظهرا من مظاهر الدولة - خاتمة البحث.

١- رأيت إذن أن هنالك عقبات لا يسهل أن يتخطاها أولئك الذين يريدون أن يذهب بهم الرأي إلى اعتقاد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع إلى صفة الرسالة أنه كان ملكاً سياسياً، ومؤسساً لدولة سياسية. رأيت أنهم كلما حاولوا أن يقوموا من عشرة لقيتهم عشرات، وكلما أرادوا الخلاص من ذلك المشكل عاد ذلك المشكل عليهم جذعا.

لم يبق أمامك بعد الذي سبق إلا مذهب واحد، وعسى أن تجده منهجاً واضحاً، لا تخشى فيه عشرات، ولا تلقى عقبات، ولا تضل بك شعابه، ولا يغمرك تراه، مأمون الفوائل، خاليا من المشاكل. ذلك هو القول إن محمداً صلى الله عليه وسلم ما كان إلا رسولا لدعوة دينية خالصة للدين، لا تشوبها نزعة ملك، ولا دعوة لدولة، وأنه لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم ملك ولا حكومة، وإنه صلى الله عليه وسلم لم يقم بتأسيس مملكة، بالمعنى الذي يفهم سياسة من هذه الكلمة ومرادفاتها. ما كان إلا رسولا كإخوانه الخالين من الرسل، وما كان ملكا ولا مؤسس دولة، ولا داعيا إلى ملك.

قول غير معروف، وربما استكرهه سمع المسلم، بيد أن له حظاً كبيراً من النظر وقوة الدليل.

٢- وقبل أن نأخذ بك في بيان ذلك، يجب أن نحذر من خطأ قد يتعرض له الناظر إذا هو لم يحسن النظر، ولم يكن من أمره على حذر، ذلك أن الرسالة لذاتها تستلزم للرسول نوعاً من الزعامة في قومه، والسلطان عليهم، ولكن ذلك ليس في شيء من زعامة الملوك وسلطانهم على رعيتهم. فلا تخلط بين زعامة الرسالة وزعامة الملك.

ولاحظ أن بينهما خلافاً يوشك أن يكون تبايناً. وقد رأيت أن زعامة موسى وعيسى في أتباعهما لم تكن زعامة ملوكية، ولا كانت كذلك زعامة أكثر المرسلين.

٣- إن طبيعة الدعوة الدينية الصادقة تستلزم لصاحبها نوعاً من الكمال الحسي أولاً، فلا يكون في تركيب جسمه ولا في حواسه ومشاعره نقص، ولا شيء يدعو إلى النفور. ولا بد له -لأنه زعيم- من هيبة تملأ النفوس من خشيته، وجاذبية تعطف الرجال والنساء إلى محبته. ثم لا بد له أيضاً من الكمال الروحي، لذلك، ولما يفيض عليه، ضرورة اتصاله بالملأ الأعلى..

والرسالة تستلزم لصاحبها شيئاً كثيراً من التميز الاجتماعي بين قومه، كما ورد: <sup>(١)</sup> أنه لا يبعث الله نبياً إلا في عز من قومه، ومنعة من عشيرته.

والرسالة تستلزم لصاحبها نوعاً من القوة التي تعدده لأن يكون نافذ القول، مجاب الدعوة، فإن الله جل شأنه لا يتخذ الرسالة عبثاً، ولا يبعث بالحق رسولا إلا وقد أراد لدعوته أن تتم، وأن ترسخ أصولها في لوح العالم المحفوظ، وأن تمتزج بحقائق هذا العالم امتزاجاً <sup>(٢)</sup> وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله وحاش لله، لا يرسل الله دعوة الحق لتضيع، ولا يبعث رسولا من عنده ليرتد مخزياً <sup>(٣)</sup> ولقد استهزىء برسل من قبلك فحاق بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزئون، قل سيروا في الأرض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين <sup>(٤)</sup> ويريد الله أن يحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين، ليحق الحق ويبطل الباطل ولو كره المجرمون <sup>(٥)</sup> ولقد سبقتم كلمتنا لعبادنا المرسلين، إنهم لهم المنصورون وإن جندنا لهم الغالبون <sup>(٦)</sup> إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا، ويوم يقوم الأشهاد، يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار".



إن مقام الرسالة يقتضي لصاحبه سلطاناً أوسع مما يكون بين الحاكم والمحكومين، وأوسع مما يكون بين الأب وأبنائه.

قد يتناول الرسول من سياسة الأمة مثل ما يتناول الملوك، ولكن للرسول وحده وظيفة لا شريك له فيها. من وظيفته أيضاً أن يتصل بالأرواح التي في الأجساد، وينزع الحجب ليطلع على القلوب التي في الصدور. له بل عليه أن يشق عن قلوب أتباعه، ليصل إلى مجامع الحب والضغينة، ومنابت الحسنه والسيئة. ومجاري الخواطر، ومكامن الوسواس، ومنابع النيات، ومستودع الأخلاق. له عمل ظاهري في سياسة العامة، وله أيضاً عمل خفي في تدبير الصلة التي تجمع بين الشريك والشريك، والحليف والحليف، والمولى وعبيده، والوالد وولده، وفي تدبير تلك الروابط التي لا يطلع عليها إلا الحليل وحليلته. له رعاية الظاهر والباطن، وتدبير أمور الجسم والروح، وعلاقتنا الأرضية والسموية. له سياسة الدنيا والآخرة.

الرسالة تقتضي لصاحبها، وهي كما ترى، وفوق ما ترى، حق الاتصال بكل نفس اتصال رعاية وتدبير، وحق التصريف لكل قلب تصرفاً غير محدود.

٤- ذلك، ولاحظ أيضاً أن النبي صلى الله عليه وسلم قد اختصت رسالته بكثير مما لم يكن لغيره من المرسلين. فقد جاء صلى الله عليه وسلم بدعوة اختاره الله تعالى لأن يدعو إليها الناس كلهم أجمعين، وقدر له أن يبلغها كاملة، وأن يقوم عليها حتى يكمل الدين، وتمم النعمة، وحتى لا تكون فتنة، ويكون الدين كله لله. تلك الرسالة توجب لصاحبها من الكمال أقصى ما تسمو إليه الطبيعة البشرية، ومن القوة النفسية منتهى ما قدر الله لرسله المصطفين الأخيار، ومن تأييد الله ما يتناسب مع تلك الدعوة الكبيرة العامة.

فذلك قوله تعالى " (٧) وكان فضل الله عليك عظيماً" وقوله تعالى " (٨) فإنك بأعيننا" وفي الحديث " (٩) والله لا يخزيك الله أبداً" " (١٠) أنا أكرم ولد آدم على ربي ولا فخر".

من أجل ذلك كان سلطان النبي صلى الله عليه وسلم بمقتضى رسالته سلطاناً عاماً، وأمره في المسلمين مطاعاً، وحكمه شاملاً، فلا شيء مما تمتد إليه يد الحكم إلا وقد شمله سلطان النبي صلى الله عليه وسلم، ولا نوع مما يتصور من الرئاسة والسلطان إلا وهو داخل تحت ولاية النبي صلى الله عليه وسلم على المؤمنين. وإذا كان العقل يجوز أن تتفاوت درجات السلطان الذي يكون للرسول على

أتمته، فقد رأيت أن محمدا صلى الله عليه وسلم أحق الرسل عليهم السلام بأن يكون له على أمته أقصى ما يمكن من السلطان ونفوذ القول. قوة النبوة، وسلطان الرسالة، ونفوذ الدعوة الصادقة قدر الله تعالى أن تعلق على دعوة الباطل، وأن تمكث في الأرض.

ذلك سلطان ترسله السماء من عند الله تعالى على من تنزل عليه ملائكة السماء بوحى الله تعالى، تلك قوة قدسية يختص بها عباد الله المرسلون، ليست في شيء من معنى الملوكية، ولا تشابهها قوة الملوك، ولا يدانيها سلطان السلاطين. تلك زعامة الدعوة الصادقة إلى الله وإبلاغ رسالته، لا زعامة الملك. إنها رسالة دين، وحكم النبوة لا حكم السلاطين.

ونعود ثانياً فنحذرك من أن تخلط بين الحكيم، وأن يلتبس عليك أمر الولايتين، ولاية الرسول من حيث هو رسول، وولاية الملوك والأمراء.

ولاية الرسول على قومه ولاية روحية، منشؤها إيمان القلب، وخضوعه خضوعاً صادقاً تاماً يتبعه خضوع الجسم، وولاية الحاكم ولاية مادية، تعتمد إخضاع الجسم من غير أن يكون لها بالقلوب اتصال. تلك ولاية هداية إلى الله وإرشاد إليه، وهذه ولاية تدبير لمصالح الحياة وعمارة الأرض. تلك للدين، وهذه للدنيا، تلك لله وهذه للناس، تلك زعامة دينية، وهذه زعامة سياسية. وبأبعد ما بين السياسة والدين.

٥- نريد بعد ذلك أن نلفتك إلى شيء آخر. فإن ثمة كلمات تستعمل أحيانا استعمال المترادفات، وتستعمل أحيانا استعمال المتغايرات، وينشأ عن ذلك في بعض الأحوال مشاحة واختلاف في النظر، واضطراب في الحكم. فمن ذلك كلمات، ملك، وسلطان، وحاكم، وأمير، وخليفة، ودولة، ومملكة، وحكومة، وخلافة، إلخ.

ونحن هنا إذا سألنا هل كان النبي صلى الله عليه وسلم ملكاً أم لا، فإننا نريد أن نسأل، هل كان له صلى الله عليه وسلم صفة غير صفة الرسالة. بها يصح أن يقال إنه أسس فعلاً، أو شرع في تأسيس وحدة سياسية أم لا؟ فالملك في استعمالنا هنا، ولا حرج إن سميت خليفة أو سلطاناً أو أميراً أو ما شئت فسمه، معناه الحاكم على أمة ذات وحدة سياسية ومدنية، ونريد بالحكومة والدولة والسلطنة والمملكة ما يريد علماء السياسة بكلمات Kingdom أو state أو government أو ما أشبه ذلك.

نحن لا نشك في أن الإسلام وحدة دينية، والمسلمين من حيث هم، جماعة واحدة، والنبي صلى الله عليه وسلم دعا إلى تلك الوحدة. وأتمها بالفعل قبل وفاته،

وأته صلى الله عليه وسلم كان على رأس هذه الوحدة الدينية، إمامها الأوحيد، ومديرها الفذ، وسيدها الذي لا يراجع له أمر، ولا يخالف له قول. وفي سبيل هذه الوحدة الإسلامية ناضل عليه السلام بلسانه وسنانه، وجاءه نصر الله والفتح وأيدته ملائكة الله وقوته، حتى بلغ رسالته، وأدى أمانته. وكان له صلى الله عليه وسلم من السلطان على أمته ما لم يكن للملك قبله ولا بعده<sup>(١١١)</sup> "النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم"<sup>(١١٢)</sup> "وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم، ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً".

من كان يريد أن يسمى تلك الوحدة الدينية دولة، ويدعو سلطان النبي صلى الله عليه وسلم ذلك السلطان النبوي المطلق، ملكاً أو خلافة، والنبي عليه السلام ملكاً أو خليفة أو سلطاناً إلخ فهو في حل من أن يفعل، فإن هي إلا أسماء، لا ينبغي الوقوف عندها، وإنما المهم كما قلنا هو المعنى، وقد حددناه لك تحديداً. المهم هو أن نعرف هل كانت زعامة النبي صلى الله عليه وسلم في قومه زعامة رسالة، أم زعامة ملك؟ وهل كانت مظاهر الولاية التي نراها أحياناً في سيرة النبي عليه السلام مظاهر دولة سياسية، أم مظاهر رياسة دينية؟ وهل كانت تلك الوحدة التي قام على رأسها النبي عليه السلام وحدة حكومة ودولة، أم وحدة دينية صرفة لا سياسية؟ وأخيراً هل كان صلى الله عليه وسلم رسولاً فقط أم ملكاً ورسولاً؟

٦- ظواهر القرآن المجيد تؤيد القول إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له شأن في الملك السياسي، وآياته متضافرة على أن عمله السماوي لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معاني السلطان.

"من يطع الرسول فقد أطاع الله، ومن تولّى فما أرسلناك عليهم حفيظاً"<sup>(١١٣)</sup> "وكذب به قومك وهو الحق، قل لست عليكم بوكيل، لكل نبأ مستقر وسوف تعلمون"<sup>(١١٤)</sup> "اتبع ما أوحى إليك من ربك، لا إله إلا هو وأعرض عن المشركين، ولو شاء الله ما أشركوا، وما جعلناك عليهم حفيظاً وما أنت عليهم بوكيل"<sup>(١١٥)</sup> "ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين"<sup>(١١٦)</sup> "قل يا أيها الناس قد جاءكم الحق من ربكم، فمن اهتدى فإنما يهتدي لنفسه، ومن ضلّ فإنما يضلّ عليها، وما أنا عليكم بوكيل"<sup>(١١٧)</sup> "وما أرسلناك عليهم وكيلاً"<sup>(١١٨)</sup> "أفرأيت من اتخذ إلهه هواه، أفأنت تكون عليه وكيلاً"<sup>(١١٩)</sup> "إنا أنزلنا عليك الكتاب للناس بالحق فمن اهتدى فلنفسه ومن ضلّ فإنما يضلّ عليها وما

أنت عليهم بوكيل" (٢٠) "فإن أعرضوا فما أرسلناك عليهم حفيظا، إن عليك إلا البلاغ" (٢١) "نحن أعلم بما يقولون وما أنت عليهم بجبار فذكر بالقرآن من يخاف وعيد" (٢٢) "فذكر إنما أنت مذكر لست عليهم بمسيطر إلا من تولى وكفر فيعذبه الله العذاب الأكبر" (٢٣).

القرآن كما ترى يمنع صريحا أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم، حفيظا على الناس، ولا وكيلا ولا جبارا (٢٤) ولا مسيطرا، وأن يكون له حق إكراه الناس حتى يكونوا مؤمنين، ومن لم يكن حفيظا ولا مسيطرا فليس بملك، لأن من لوازم الملك السيطرة العامة والجزوت، سلطانا غير محدود.

ومن لم يكن وكيلا على الأمة فليس بملك أيضا.

وقال تعالى "ما كان محمد أبا أحدٍ من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين وكان الله بكل شيء عليما" (٢٥).

القرآن صريح في أن محمدا صلى الله عليه وسلم لم يكن له من الحق على أمته غير حق الرسالة. ولو كان صلى الله عليه وسلم ملكا لكان له على أمته حق الملك أيضا. وأن للملك حقا غير حق الرسالة، وفضلا غير فضلها، وأثرا غير أثرها "قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا إلا ما شاء الله. ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء إن أنا إلا نذير وبشير لقوم يؤمنون" (٢٦) "قل لعلك تارك بعض ما يوحى إليك وضائق به صدرك أن يقولوا لولا أنزل عليه كنز أو جاء معه ملك. إنما أنت نذير والله على كل شيء وكيل" (٢٧) "إنما أنت منذر ولكل قوم هاد" (٢٨) "قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي أنما إليهم إله واحد، فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا" (٢٩) "قل يا أيها الناس إنما أنا لكم نذير مبين" (٣٠) "إن يوحى إلي إلا أنما أنا نذير مبين" (٣١) "قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي أنما إليهم إله واحد" (٣٢).

القرآن كما رأيت صريح في أن محمدا صلى الله عليه وسلم، لم يكن إلا رسولا قد خلت من قبله الرسل، ثم هو بعد ذلك صريح في أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن من عمله شيء غير إبلاغ رسالة الله تعالى إلى الناس، وأنه لم يكلف شيئا غير ذلك البلاغ، وليس عليه أن يأخذ الناس بما جاءهم به، ولا أن يحملهم عليه "فإن توليتم فاعلموا أنما على رسولنا البلاغ المبين" (٣٣) "ما على الرسول إلا البلاغ، والله يعلم ما تبدون وما تكتمون" (٣٤) "أولم يتفكروا ما بصاحبهم من جنة، إن هو إلا نذير

مبين" (٣٥) "أكان للناس عجبا أن أوحينا إلى رجل منهم أن أنذر الناس ويشر الذين آمنوا أن لهم قدم صدق عند ربهم" (٣٦) "وإن ما نرينك بعض الذي نعدهم أو نتوفينك فإلما عليك البلاغ وعلينا الحساب" (٣٧) "فهل على الرسل إلا البلاغ المبين" (٣٨) "وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون" (٣٩) "فإن تولوا فإنما عليك البلاغ المبين" (٤٠) "وما أرسلناك إلا مبشرا ونذيرا" (٤١) "فإنما يسرناه بلسانك لتبشر به المتقين وتذذر به قوما لدا" (٤٢) "طه. ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى إلا تذكرة لمن يخشى" (٤٣) "وما على الرسول إلا البلاغ المبين" (٤٤) "وما أرسلناك إلا مبشرا ونذيرا" (٤٥) "إنما أمرت أن أعبد رب هذه البلدة الذي حرمها وله كل شيء وأمرت أن أكون من المسلمين، وأن أتلو القرآن فمن اهدى فإنما يهتدي لنفسه، ومن ضل فقل إنما أنا من المنذرين" (٤٦) "وإن يكذبوا فقد كذب أمم من قبلكم، وما على الرسول إلا البلاغ المبين" (٤٧) "يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيرا" (٤٨) "وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا ولكن أكثر الناس لا يعلمون" (٤٩) "وما بصاحبكم من جنة إن هو إلا نذير لكم بين يدي عذاب شديد" (٥٠) "إن أنت إلا نذير إنا أرسلناك بالحق بشيرا ونذيرا وإن من أمة إلا خلا فيها نذير" (٥١) "وما علينا إلا البلاغ المبين" (٥٢) "قل إنما أنا منذر وما من إله إلا الله الواحد القهار" (٥٣) "قل ما كنت بدعا من الرسل وما أدري ما يفعل بي ولا بكم إن أتبع إلا ما يوحى إلي، وما أنا إلا نذير مبين" (٥٤) "إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً" (٥٥) "وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول فإن توليتم فإنما على رسولنا البلاغ المبين" (٥٦) "قل إنما العلم عند الله وإنما أنا نذير مبين" (٥٧) "قل إنما أَدْعُوا رَبِّي وَلَا أَشْرِكُ بِهِ أَحَدًا. قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا قُلْ إِنِّي لَنْ يَجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِدًا إِلَّا بَلَغَا مِنَ اللَّهِ وَرَسُولَاتِهِ" (٥٨).

٧- إذا نحن تجاوزنا كتاب الله تعالى إلى سنة النبي عليه الصلاة والسلام، وجدنا الأمر فيها أصرح، والحجة أقطع.

روى صاحب السيرة (٥٩) النبوية أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، لحاجة يذكرها، فقام بين يديه فأخذته رعدة شديدة ومهابة، فقال له صلى الله عليه وسلم: هون عليك فأنا لست بملك ولا جبار، وإنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد بمكة... وقد جاء في الحديث أنه لما خير على لسان إسرافيل بين أن يكون نبيا ملكا،

أر نبيا عبدا، نظر عليه الصلاة والسلام إلى جبريل، عليه السلام، كالمستشير له فنظر جبريل إلى الأرض، يشير إلى التواضع، وفي رواية فأشار إليه جبريل أن تواضع، فقلت نبيا عبدا. أه.

فذلك صريح أيضا في أنه صلى الله عليه وسلم لم يكن ملكا، ولم يطلب الملك، ولا توجهت نفسه عليه السلام إليه.

التمس بين دفتي المصحف الكريم أثرا ظاهرا أو خفيا لما يريدون أن يعتقدوا من صفة سياسية للدين الإسلامي، ثم التمس ذلك الأثر مبلغ جهدك بين أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم. تلك منابع الدين الصافية متناول يديك، وعلى كשב منك، فالتمس منها دليلا أو شبه دليل، فإنك لن تجد عليها برهانا، إلا ظنا، وإن الظن لا يغني من الحق شيئا.

8- الإسلام دعوة دينية إلى الله تعالى، ومذهب من مذاهب الإصلاح لهذا النوع البشري وهدايته إلى ما يذنيه من الله جل شأنه، ويفتح له سبيل السعادة الأبدية التي أعدها الله لعباده الصالحين. هو وحدة دينية أراد الله جل شأنه أن يربط بها البشر أجمعين، وأن يحيط بها أقطار الأرض كلها.

تلك دعوة قدسية طاهرة لهذا العالم، أحمره وأسوده، أن يعتصموا بحبل الله الواحد، وأن يكونوا أمة واحدة، يعبدون إلهها واحدا، ويكونون في عبادته إخوانا. تلك دعوة إلى المثل الأعلى لسلام هذا العالم، وأخذة إلى ما يليق به من الكمال، وإلى ما أعد له من السعادة، تلك رحمة السماء بالأرض، وفضل الله على العالمين. دعوة العالم كله إلى التآخي في الدين دعوة معقولة، وفي طبيعة البشر استعداد لتحقيقها.

بلى. ولقد وعد الله جل شأنه لهذه الدعوة أن تتم، "فلا تخسبن الله مخلف وعده رُسُلُهُ" (٦٠) وعبد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكّننّ لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً يعبدونني لا يشركون بي شيئا ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون" (٦١) "هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيدا" (٦٢)

"ومن أظلم ممن افترى على الله الكذب وهو يدعى إلى الإسلام، والله لا يهدي القوم الظالمين، يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون،

هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون" (٦٣).

معقول أن يؤخذ العالم كله بدين واحد، وأن تنتظم البشرية كلها وحدةً دينية، فأما أخذ العالم كله بحكومة واحدة، وجمعه تحت وحدة سياسية مشتركة، فذلك مما يوشك أن يكون خارجاً عن الطبيعة البشرية، ولا تتعلق به إرادة الله.

على أن ذلك إنما هو غرض من الأغراض الدنيوية التي خلق الله سبحانه وتعالى بينها وبين عقولنا. وترك الناس أحراراً في تدبيرها على ما تهديهم إليه عقولهم، وعلومهم، ومصالحهم، وأهواؤهم، ونزعاتهم، حكمة الله في ذلك بالغة ليبقى الناس مختلفين، ولوشاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم" (٦٤).

وليبقى بين الناس ذلك التذافع الذي أرادته الله لئلا يتم العمران "ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ولكن الله ذو فضل على العالمين" (٦٥). وحتى يبلغ الكتاب أجله، ويتم أمر الله.

ذلك من الأغراض الدنيوية التي أنكر النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون له فيها حكم أو تدبير، فقال عليه السلام أنتم أعلم بشؤون دنياكم.

ذلك من أغراض الدنيا، والدنيا من أولها لآخرها، وجميع ما فيها من أغراض وغايات، أهون عند الله تعالى من أن يقيم على تدبيرها غير ما ركب فينا من عقول، وجباننا من عواطف وشهوات، وعلمنا من أسماء ومسميات، هي أهون عند الله تعالى من أن يبعث لها رسولا، وأهون عند رسل الله تعالى من أن يشغلوا بها وينصبوا لتدبيرها.

٩- لا يريبتك هذا الذي ترى أحيانا في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم. فيبدو لك كأنه عمل حكومي، ومظهر للملك والدولة، فإنك إذا تأملت لم تجده كذلك، بل هو لم يكن إلا وسيلة من الوسائل التي كان عليه صلى الله عليه وسلم أن يلجأ إليها، تشبيهاً للدين، وتأيداً للدعوة.

وليس عجيباً أن يكون الجهاد وسيلة من تلك الوسائل. هو وسيلة عنيفة وقاسية، ولكن ما يدريك، فلعل الشر ضروري للخير في بعض الأحيان، وربما وجب التخريب لئلا يتم العمران.

"قالوا كان لا يخلو من غلب"- بالتحريك - قلنا تلك سنة الله في الخلق، لا

تزال المصارعة بين الحق والباطل، والرشد والغي، قائمة في هذا العالم إلى أن يقضي الله بقضائه فيه.

إذا ساق الله ربيعاً إلى أرض جذبة ليحيي ميتها، وينقع من غلتها وينمي الخصب فيها، أفينقص من قدره أن أتى في طريقه على عقبة فعلاها، أو بيت رفيع العماد فهوى به" (٦٦).

قالوا غزوتاً ورسّل الله ما بعثت  
لقتل نفس ولا جاءت لسفك دم  
جهلٌ وتضليلٌ أحلامٌ وسفسفةٌ  
فتحت بالسيف بعد الفتح بالقلم  
لما أتى لك عفواً كلُّ ذي حسب  
تكفل السيفُ بالجهال والعَمَم  
والشر إن تلقه بالخير ضقت به  
ذرعاً؛ وإن تلقه بالشر ينحسب  
علمتهم كلُّ شيءٍ يجهلون به  
حتى القتالَ وما فيه من الذم (٦٧)

١٠- ترى من هذا أنه ليس القرآن هو وحده الذي يمنعنا من اعتقاد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو مع رسالته الدينية إلى دولة سياسية. وليست السنة هي وحدها التي تمنعنا من ذلك، ولكن مع الكتاب والسنة حكم العقل وما يقضي به معنى الرسالة وطبيعتها.

إنما كانت ولاية محمد صلى الله عليه وسلم على المؤمنين وولاية الرسالة غير مشوية بشيء من الحكم.

هيئات هيئات، لم يكن ثمة حكومة، ولا دولة، ولا شيء من نزعات السياسة، ولا أغراض الملوك والأمراء.

لعلك الآن قد اهتديت إلى ما كنت تسأل عنه قبلاً. من خلو العصر النبوي من مظاهر الحكم وأغراض الدولة، وعرفت كيف لم يكن هنالك ترتيب حكومي، ولم يكن ثمة ولاية ولا قضاة ولا ديوان إلخ. ولعل ظلام تلك الحيرة التي صادفتك قد استحال نورا. وصارت النار عليك برداً وسلاماً.



## الهوامش

- ١- رواه الشيخان بلفظ: كذلك الرسل تبعث في أحساب قومها... من حديث طويل، راجع تيسير الوصول إلى جامع الأصول ج٣ ص٣٢٠
- ٢- سورة النساء
- ٣- سورة الأنعام
- ٤- سورة الأنفال
- ٥- سورة الصافات
- ٦- سورة المؤمن
- ٧- سورة النساء
- ٨- سورة الطور
- ٩- من حديث عائشة رضي الله عنها في بدء الوحي. أخرجه الشيخان.
- ١٠- من حديث لأنس رواه الترمذي.
- ١١- سورة الأحزاب
- ١٢- سورة الأحزاب
- ١٣- سورة النساء
- ١٤- الأنعام
- ١٥- الأنعام
- ١٦- سورة يونس
- ١٧- سورة يونس
- ١٨- سورة الإسراء
- ١٩- سورة الفرقان
- ٢٠- سورة الزمر
- ٢١- سورة الشورى
- ٢٢- سورة ق
- ٢٣- سورة الغاشية
- ٢٤- يخيل إلي أنني قرأت في كتاب، لم أستطع الآن أن أتذكره، أن الجبار اسم للملك عند بعض العرب. وعليه قوله تعالى "وما أنت عليهم بجبار" ولكن الذي وجدته فيما بين يدي من كتب اللغة أن الملك يسمى جبارا. وقالوا طلع الجبار، وهو الجوزاء، لأنها على صورة ملك متوج على كرسي. وقالوا هو كذا ذراع الجبار، أي بذراع الملك، والله أعلم.
- ٢٥- سورة الأحزاب
- ٢٦- سورة الأعراف
- ٢٧- سورة هود
- ٢٨- سورة الرعد
- ٢٩- سورة الكهف
- ٣٠- سورة الحج
- ٣١- سورة ص
- ٣٢- سورة حم السجدة، أو فصلت

- ٣٢- سورة المائدة  
 ٣٤- سورة المائدة  
 ٣٥- سورة الأعراف  
 ٣٦- سورة يونس  
 ٣٧- سورة الرعد  
 ٣٨- سورة النحل  
 ٣٩- سورة النحل  
 ٤٠- سورة النحل  
 ٤١- سورة الإسراء  
 ٤٢- سورة مريم  
 ٤٣- سورة طه  
 ٤٤- سورة النور  
 ٤٥- سورة الفرقان  
 ٤٦- سورة النمل  
 ٤٧- سورة العنكبوت  
 ٤٨- سورة الأحزاب  
 ٤٩- سورة سبأ  
 ٥٠- سورة سبأ  
 ٥١- سورة فاطر  
 ٥٢- سورة يس  
 ٥٣- سورة ص  
 ٥٤- سورة الأحقاف  
 ٥٥- سورة الفتح  
 ٥٦- سورة المائدة  
 ٥٧- سورة الملك  
 ٥٨- سورة الجن  
 ٥٩- السيرة النبوية لأحمد بن زيني دحلان المتوفى سنة ١٣٠٤هـ من كتاب اكتفاء القنوع.  
 ٦٠- سورة إبراهيم  
 ٦١- سورة النور  
 ٦٢- سورة الفتح  
 ٦٣- سورة الصف  
 ٦٤- سورة هود  
 ٦٥- سورة البقرة  
 ٦٦- رسالة التوحيد للشيخ محمد عبده ص ١٢٢-١٢٣  
 ٦٧- لأحمد بك شوقي

**الكتاب الثالث**  
**الخلافة والحكومة في التاريخ**



## الباب الأول

### الوحدة الدينية والعرب

ليس الإسلام ديناً خاصاً بالعرب - العربية والدين - اتحاد العرب الديني مع اختلافهم السياسي - أنظمة الإسلام دينية لا سياسية - ضعف التباين السياسي عند العرب - أيام النبي - انتهاء الزعامة بموت الرسول عليه السلام - لم يسم النبي (صلعم) خليفة من بعده - مذهب الشيعة في استخلاف علي - مذهب جماعة في استخلاف أبي بكر.

١- الإسلام كما عرفت دعوة سامية، أرسلها الله لخير هذا العالم كله، شرقيه وغربيه، عربيه وأعجميه، رجاله ونسائه، أغنيائه وفقرائه، عالميه وجهالته، هو وحدة دينية، أراد الله أن يربط بها البشر، وأن تشمل أقطار الأرض كلها، وما كان الإسلام دعوة عربية، ولا وحدة عربية، ولا ديناً عربياً. وما كان الإسلام ليعرف فضلاً لأمة على أمة، ولا لغة على لغة، ولا لقطر على قطر، ولا لزمان على زمان، ولا لجيل على جيل، إلا بالتقوى. ذلك على رغم ما ترى، من أن النبي عليه السلام كان عربياً، وكان يحب العرب بالطبع، ويشني عليهم، وكان كتاب الله عربياً مبيناً.

٢- كان لا بد لدعوة الإسلام أن تخرج إلى هذا الوجود، وأن تبرز حقيقة ثابتة بين حقائق هذا الكون، وأن يحملها عن جانب القدس الأعلى رسول يختاره الله تعالى، ليبلغها إلى الناس.

ولقد رضي الله جل شأنه، وتعالى حكمه، أن يختار رسوله لتلك الدعوة من بين القبائل العربية دون غيرها، وأن يختاره في العرب من بين ولد اسماعيل، وأن يختاره من بين ولد اسماعيل في كنانة، وأن يختاره في كنانة من قريش، وأن يختاره في

قريش من بني هاشم، وأن يختار من بني هاشم محمد بن عبد الله صلى الله تعالى عليه وسلم.

لله جل شأنه حكمة في ذلك بالغة، قد نعرفها وقد لا نعرفها.

"وربك يخلق ما يشاء ويختار، ما كان لهم الخيرة، سبحان الله وتعالى عما يشركون، وربك يعلم ما تكن صدورهم وما يعلنون"<sup>(١)</sup>.

كتاب عربي، ورسول عربي، فلا مناص بالطبع من أن تبدأ دعوة الإسلام بين العرب، قبل أن تصل إلى غيرهم، ولا مناص بالطبع من أن يكون العرب أول من تشق أذانهم دعوة ذلك البشير النذير، وأول من يهيب بهم ذلك الداعي إلى الله، وأول من يحاول أن يجمعهم على الهدى.

وكذلك بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعوة بين عشيرته الأقربين، ثم بين قومه العرب، وما زال بهم، يؤيده نصر الله، حتى أتوا لدعوته خاضعين. وكانوا تحت زعامة ذلك الرسول الأمين، أول داخل في وحدة الدين.

٣- البلاد العربية، كما تعرف كانت تحوي أصنافاً من العرب مختلفة الشعوب والقبائل، متباينة اللهجات، متناحية الجهات، وكانت مختلفة أيضاً في الوحدات السياسية، فمنها ما كان خاضعاً للدولة الرومية ومنها ما كان قائماً بذاته مستقلاً. كل ذلك يستتبع، بالضرورة، تبايناً كبيراً بين تلك الأمم العربية، في مناهج الحكم، وأساليب الإدارة، وفي الآداب والعادات، وفي كثير من مرافق الحياة الاقتصادية والمادية.

هذه الأمم المتنافرة قد اجتمعت كلها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، حول دعوة الإسلام، وتحت لوائه، فأصبحوا بنعمة الله إخواناً، تربطهم وشيجة واحدة من الدين، ويضمهم سياج واحد، من زعامة النبي صلى الله عليه وسلم، ومن عطفه ورحمته، وصاروا أمة واحدة، ذات زعيم واحد، هو النبي عليه السلام.

تلك الوحدة العربية التي وجدت زمن النبي عليه السلام لم تكن وحدة سياسية بأي وجه من الوجوه. ولا كان فيها معنى من معاني الدولة والحكومة، بل لم تعد أبداً أن تكون وحدة دينية خالصة من شوائب السياسة. وحدة الإيمان والمذهب الديني، لا وحدة الدولة ومذاهب الملك.

٤- بذلك على هذا سيرة النبي صلى الله عليه وسلم، فما عرفنا أنه تعرض لشيء من سياسة تلك الأمم الشتيتة، ولا غير شيئاً من أساليب الحكم عندهم، ولا

مما كان لكل قبيلة منهم من نظام إداري أو قضائي، ولا حاول أن يمس ما كان بين تلك الأمم بعضها مع بعض، ولا ما كان بينها وبين غيرها، من صلات اجتماعية أو اقتصادية، ولا سمعنا أنه عزل والياً، ولا عين قاضياً، ولا نظم فيها عسساً، ولا وضع قواعد لتجاراتهم ولا لزروعاتهم ولا لصناعاتهم. بل ترك لهم عليه السلام كل الشؤون، وقال لهم أنتم أعلم بها، فكانت كل أمة وما لها، من وحدة مدنية وسياسية، وما فيها من فوضى أو نظام، لا يربطهم إلا ما قلناه، من وحدة الإسلام وقواعده وآدابه.

ربما أمكن أن يقال، إن تلك القواعد والآداب والشرائع التي جاء بها النبي عليه السلام، للأمم العربية ولغير الأمم العربية أيضاً، كانت كثيرة، وكان فيها ما يمس إلى حد كبير أكثر مظاهر الحياة في الأمم، فكان فيها بعض أنظمة للعقوبات، وللجيش، والجهاد، وللبيع والمداينة والرهن، ولآداب الجلوس والمشى والحديث، وكثير غير ذلك. فمن جمع العرب على تلك القواعد الكثيرة، ووجد بين مرافقهم وآدابهم وشرائعهم إلى ذلك الحد الواسع الذي جاء به الإسلام، فقد وحد أنظمتهم المدنية وجعلهم بالضرورة وحدة سياسية، فقد كانوا إذن دولة واحدة، وكان النبي عليه السلام زعيمها وحاكمها. ولكنك إذا تأملت، وجدت أن كل ما شرعه الإسلام، وأخذ به النبي المسلمین، من أنظمة وقواعد وآداب لم يكن في شيء كثير ولا قليل من أساليب الحكم السياسي، ولا من أنظمة الدولة المدنية، وهو بعد إذا جمعته لم يبلغ أن يكون جزءاً يسيراً مما يلزم لدولة مدنية من أصول سياسية وقوانين.

إن كل ما جاء به الإسلام من عقائد ومعاملات، وآداب وعقوبات، فإنما هو شرع ديني خالص لله تعالى، ولمصلحة البشر الدينية لا غير. وسيان بعد ذلك أن تتضح لنا تلك المصالح الدينية أم تخفى علينا، وسيان أن يكون منها للبشر مصلحة مدنية أم لا، فذلك ما لا ينظر الشرع السماوي إليه، ولا ينظر إليه الرسول. والعرب وإن جمعتهم شريعة الإسلام لم يزالوا يومئذ على ما عرفت من تباين في السياسة وفي غيرها من مظاهر الحياة المدنية والاجتماعية والاقتصادية، ويساوي ذلك أن تقول، إنهم كانوا دولا شتى، على قدر ما تسمح به حياة العرب يومئذ من معنى الدولة والحكومة.

تلك حال العرب يوم لحق عليه السلام بالرفيق الأعلى. وحدة دينية عامة من تحتها دول تامة التباين إلا قليلاً. ذلك الحق لا ريب فيه.

قد نخاف أن يخفى عليك أمر ذلك التباين، الذي نقول إنه كان بين أمم العرب زمن النبي عليه السلام، وأن تخدعك تلك الصورة المنسجمة التي يحاول المؤرخون أن يضعوها لذلك العصر. فاعلم أولاً: أن في فن التاريخ خطأ كثيراً، وكم يخطئء التاريخ وكم يكون ضلالاً كبيراً.

واعلم ثانياً: أنه في الحق أن كثيراً من تنافر العرب وتباينهم قد تلاشت آثاره، بما ربط الإسلام بين قلوبهم، وما جمعهم عليه من دين واحد، ومن أنظمة وآداب مشتركة، واذكر ثالثاً: ما أسلفنا لك الإشارة إليه، من أثر الزعامة الدينية التي كانت للرسول عليه السلام. فلا عجب إذن أن يكون تباين الأمم العربية قد وهت آثاره، وخفيت مظاهره، وخفت حدته، وذهبت شدته. "واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها" (٢).

ولكن العرب على ذلك ما يرحوا أهما متباينة، ودولا شتى. كان ذلك طبيعياً، وما كان طبيعياً فقد يمكن أن تخفف حدته، وتقلل آثاره، ولكن لا يمكن التخلص منه بوجه من الوجوه.

لم يكد عليه السلام يلحق بالرفيق الأعلى حتى أخذت تبدو جليلة واضحة أسباب ذلك التباين بين أمم العرب، وعادت كل أمة منهم تشعر بشخصيتها المتميزة، ووجودها المستقل عن غيره، وأوشكت أن تنتقض تلك الوحدة العربية، التي قمت في حياة الرسول عليه الصلاة والسلام، "وارتد أكثر العرب، إلا أهل المدينة ومكة والطائف، فإنه لم يدخلها ردة" (٣).

٦- كانت وحدة العرب كما عرفت وحدة إسلامية لا سياسية، وكانت زعامة الرسول فيهم زعامة دينية لا مدنية، وكان خضوعهم له خضوع عقيدة وإيمان، لا خضوع حكومة وسلطان، وكان اجتماعهم حوله اجتماعاً خالصاً لله تعالى، يتلقون فيه خطرات الوحي، ونفحات السماء وأوامر الله تعالى ونواهيه "ويزكّيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة".

تلك زعامة كانت لمحمد بن عبد الله بن عبد المطلب الهاشمي القرشي، ليست لشخصيته ولا لنسبه ولكن لأنه رسول الله "وما ينطق عن الهوى" (٤) بل عن الله تعالى وبواسطة ملائكته المكرمين. فإذا ما لحق عليه السلام بالملأ الأعلى لم يكن لأحد أن يقوم من بعده ذلك المقام الديني، لأنه كان عليه السلام "خاتم النبيين" (٥) وما كانت رسالة الله تعالى لتورث عن الرسول، ولا لتؤخذ منه عطاء ولا توكيلاً.



٧- وقد لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى من غير أن يسمى أحدا يخلفه من بعده، ولا أن يشير إلى من يقوم في أمته مقامه. بل لم يشر عليه السلام طول حياته إلى شيء يسمى دولة إسلامية، أو دولة عربية.

وحاشا لله، ما لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى إلا بعد أن أدى عن الله تعالى رسالته كاملة، وبيّن لأمته قواعد الدين كله، لا لبس فيها ولا إبهام، فكيف -إذا كان من عمله أن ينشئ دولة - يترك أمر تلك الدولة مبهما على المسلمين، ليرجعوا سريعا من بعده حيارى يضرب بعضهم رقاب بعضا، وكيف لا يتعرض لأمر من يقوم بالدولة من بعده. وذلك أول ما ينبغي أن يتعرض له بناء الدول قديماً وحديثاً! كيف لا يترك للمسلمين ما يهدبهم في ذلك! وكيف يتركهم عرضة لتلك الحيرة القائمة السوداء التي غشيتهم وكادوا في غسقتها يتناحرون، وجسد النبي بينهم لما يتم تجهيزه ودفنه!

٨- وأعلم أن الشيعة جميعا متفقون على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عين عليا رضي الله تعالى عنه للخلافة على المسلمين من بعده، ولا نريد أن نقف بك عند مناقشة ذلك الرأي، فإن حظه من النظر العلمي قليل لا ينبغي أن يلتفت إليه.

قال ابن خلدون: إن النصوص التي "ينقلونها ويؤولونها على مقتضى مذهبهم لا يعرفها جهاذة السنة ولا ثقلة الشريعة، بل أكثرها موضوع أو مطعون في طريقه أو بعيد عن تأويلاتهم الفاسدة"<sup>(٦)</sup>.

٩- وقد ذهب الإمام ابن حزم الظاهري إلى رأي طائفة قالت إن رسول الله تعالى نص على استخلاف أبي بكر بعده على أمور الناس نصا جليا، لإجماع المهاجرين والأنصار على أن سموه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعنى الخليفة في اللغة هو الذي يستخلفه، لا الذي يخلفه دون أن يستخلفه هو، لا يجوز غير هذا البتة في اللغة بلا خلاف إلخ<sup>(٧)</sup>، وقد أطال في ذلك.

والذهاب مع هذا الرأي تعسف لا نرى له وجهاً صحيحاً. ولقد راجعنا ما تيسر لنا من كتب اللغة فما وجدنا فيها ما يعضد كلام الإمام ابن حزم، ثم وجدنا إجماع الرواة على اختلاف الصحابة في بيعة أبي بكر، وامتناع أجلة منهم عنها، وقول عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه معتذراً عما قاله<sup>(٨)</sup> يوم قبض الرسول صلى الله

عليه وسلم "أيها الناس إنني قد كنت قلت لكم بالأمس مقالة ما كانت إلا عن رأيي، وما وجدتها في كتاب الله، ولا كانت عهداً عهده إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكنني قد كنت أرى أن رسول الله سيدبر أمرنا حتى يكون آخرنا. وأن الله قد أبقى فيكم كتابه الذي هدى به رسول الله فإن اعتصمتم به هداكم الله لما كان هداه له، وإن الله قد جمع أمركم على خيركم، صاحب رسول الله، وثاني اثنين إذ هما في الغار، فقوموا فبايعوه"<sup>(٩)</sup>.

وجدنا ذلك ووجدنا كثيراً غيره فعلمنا أن الذهاب إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم قد بين أمر الخلافة من بعده رأي غير وجيه، بل الحق أنه صلى الله عليه وسلم ما تعرض لشيء من أمر الحكومة بعده، ولا جاء للمسلمين فيها بشرع يرجعون إليه. وما لحق عليه السلام بالرفيق الأعلى إلا من بعد ما كمل الدين، وتمت النعمة ورسخت في حقيقة الوجود دعوة الإسلام، ويومئذ مات عليه الصلاة والسلام، وانتهت رسالته، وانقطعت تلك الصلة الخاصة التي كانت بين السماء والأرض في شخصه الكريم عليه السلام.

## الهوامش

- ١- سورة القصص
- ٢- سورة آل عمران
- ٣- أبو الفداء ج ١ ص ١٥٢
- ٤- سورة النجم
- ٥- سورة الأحزاب
- ٦- مقدمة ابن خلدون ص ١٧٦
- ٧- الفصل في الملل والأهواء والنحل ج ٤ ص ١٠٧ وما بعدها.
- ٨- لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عمر بن الخطاب فقال: إن رجلاً من المنافقين يزعمون أن رسول الله توفي. وإن رسول الله والله ما مات، ولكنه ذهب إلى ربه، كما ذهب موسى بن عمران فغاب عن قومه أربعين ليلة ثم رجع بعد أن قيل قد مات. والله ليرجع رسول الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم، يزعمون أن رسول الله مات، أهد تاريخ الطبري ج ٣ ص ١٩٧.
- ٩- تاريخ الطبري ج ٣ ص ٢٠٣.

## الباب الثاني الدولة العربية

الزعامة بعد النبي عليه السلام إنما تكون زعامة سياسية - أثر الإسلام في العرب - نشأة الدولة العربية - اختلاف العرب في البيعة.

١- زعامة النبي عليه السلام كانت، كما قلنا، زعامة دينية، جاءت عن طريق الرسالة لا غير. وقد انتهت الرسالة بموته صلى الله عليه وسلم فانتهت الزعامة أيضا، وما كان لأحد أن يخلفه في زعامته، كما أنه لم يكن لأحد أن يخلفه في رسالته.

فإن كان ولا بد من زعامة بين أتباع النبي عليه السلام بعد وفاته، فإنما تلك زعامة جديدة غير التي عرفناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم. طبيعي ومعقول إلى درجة البدهة أن لا توجد بعد النبي زعامة دينية، وأما الذي يمكن أن يتصور وجوده بعد ذلك فإنما هو نوع من الزعامة جديد. ليس متصلا بالرسالة ولا قائما على الدين. هو إذن نوع لا ديني.

وإذا كانت الزعامة لا دينية فهي ليست شيئا أقل ولا أكثر من الزعامة المدنية أو السياسية، زعامة الحكومة والسلطان، لا زعامة الدين، وهذا الذي قد كان.

٢- رفعت الدعوة الإسلامية شأن الشعوب العربية من جهات شتى ولم يكن إلا ريشما أهاب بهم الداعي إلى الإسلام، حتى استحالوا أمة واحدة من خير الأمم في زمانهم، واستعدوا يمثل ما يستعد به شعوب البشر لأن يكونوا سادة ومستعمرين. عقيدة صافية من دنس الشرك، وإيمان راسخ في أعماق النفس، وأخلاق هذبها رسول الله، وذكاء أفتمه الفطر السليمة، ونشاط أمدتهم به الطبيعة، ووحدة في الله

قاربت منهم ما تباعد، ولا امت ما تباين، وجعلتهم في دين الله إخوانا. ذلك شأن العرب يوم مات رسول الله عليه الصلاة والسلام.

شعب ناهض كالعرب يومئذ لا يمكن إذا انحلت زعامة النبوة أن يعود راضياً، كما كان، أما جاهلية، وشعوباً همجية، وقبائل متعادية، ووحدات مستضعفة. إذا هباً الله لأمة أسباب القوة والغلبة فلا بد أن تقوى ولا بد أن تغلب، ولا بد أن تأخذ حظها من الوجود كاملاً غير منقوص، فلا بد إذن أن تقوم دولة العرب، كما قامت من قبلها دول وقامت من بعدها دول.

٣- لم يكن خافياً على العرب أن الله تعالى قد هباً لهم أسباب الدولة، ومهد لهم مقدماتها، بل ربما كانوا قد أحسوا بذلك من قبل أن يفارقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولكنهم حين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذوا من غير شك يتشاورون في أمر تلك الدولة السياسية، التي لم يكن لهم مناص من أن يبنوها على أساس وحدتهم الدينية التي خلفها فيهم النبي عليه السلام "وما كانت نبوة إلا تناسخها ملوك جبرية" (١).

كانوا يومئذ إنما يتشاورون في أمر مملكة تقام، ودولة تشاد وحكومة تنشأ إنشاء، ولذلك جرى على لسانهم يومئذ ذكر الإمارة والأمراء، والوزارة والوزراء، وتذكروا القوة والسيف، والعز والثروة، والعدد والمنعة، والبأس والنجدة، وما كان كل ذلك إلا خوضاً في الملك، وقياماً بالدولة. وكان من أثر ذلك ما كان من تنافس المهاجرين والأنصار وكبار الصحابة بعضهم مع بعض، حتى تمت البيعة لأبي بكر، فكان هو أول ملك في الإسلام.

وإذا أنت رأيت كيف تمت البيعة لأبي بكر، واستقام له الأمر، تبين لك أنها كانت بيعة سياسية ملكية، عليها كل طوابع الدولة المحدثه وأنها إنما قامت كما تقوم الحكومات، على أساس القوة والسيف.

تلك دولة جديدة أنشأها العرب، فهي دولة عربية وحكم عربي، ولكن الإسلام كما عرفت دين البشرية كلها، لا هو عربي ولا هو أعجمي.

كانت دولة عربية قامت على أساس دعوة دينية. وكان شعارها حماية تلك الدعوة والقيام عليها. أجل ولعلها كانت في الواقع ذات أثر كبير في أمر تلك الدعوة. وكان لها عمل غير منكور في تحول الإسلام وتطوره. ولكنها على ذلك لا تخرج عن أن تكون دولة عربية، أيديت سلطان العرب. وروجت مصالح العرب.

ومكنت لهم في أقطار الأرض، فاستعمروها استعماراً. واستغلوا خيرها استفلالاً. شأن الأمم القوية التي تتمكن من الفتح والاستعمار.

٤- كان ذلك أمراً مفهوماً للمسلمين حينما كانوا يتآمرون في السقيفة عمن يولونه أمرهم. وحين قال الأنصار للمهاجرين "منا أمير ومنكم أمير" وحين يجيبهم الصديق رضي الله عنه "منا الأمراء ومنكم الوزراء" (٢)، وحين يتنادي أبو سفيان "والله إنني لأرى عجاجة لا يطفئها إلا الدم، يا آل عبد مناف. فيم أبو بكر من أموركم؟ أين المستضعفان! أين الأذنان! علي والعباس! وقال يا أبا حسن، ابسط يدك حتى أبايعك، فأبى علي عليه. فجعل يتمثل بشعر المتلمس.

ولن يقــــــــــــيم على ضــــــــــــيم يُراد به  
ألا الأذنان: عــــــــــــيرُ الحي والوتد  
هذا على الحسف مريبوط برمته  
وذا يُشجق قــــــــــــلا يرثي له أحد (٣)

وحين سعد بن عبادة رضي الله عنه يرفض البيعة لأبي بكر وهو يقول: "والله حتى أرميكم بما في كنانتي من نبلي، وأخضب سنان رمحي، وأضربكم بسيفي ما ملكته يدي، وأقاتلكم بأهل بيتي. ومن أطاعني من قومي. فلا أفعال وأيم الحق. لو أن أجن اجتمعت لكم مع الإنس ما بايعتكم حتى أعرض على ربي وأعلم ما حسابي. فكان سعد لا يصلي بصلاتهم ولا يجمع معهم، ويحج ولا يفيض معهم بإفاضتهم. فلم يزل كذلك حتى هلك أبو بكر رحمه الله" (٤).

كان معروفاً للمسلمين يومئذ أنهم إنما يقدمون على إقامة حكومة مدنية دنيوية، لذلك استحلوا الخروج عليها، والخلاف لها. وهم يعلمون أنهم إنما يختلفون في أمر من أمور الدنيا. لا من أمور الدين. وأنهم إنما يتنازعون في شأن سياسي، لا بمس دينهم، ولا يززع إيمانهم.

وما زعم أبو بكر ولا غيره من خاصة القوم أن إمارة المسلمين كانت مقاما دنيوا. ولا أن الخروج عليها خروج على الدين. وإنما كان يقول أبو بكر "يا أيها الناس إنما أنا مثلكم، وإنني لا أدري، لعلكم ستكلفوني ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق. إن الله اصطفى محمداً على العالمين، وعصمه من الآفات. وإنما أنا متبع ولست مبتدعاً" (٥).

ولكن أسبابا كثيرة وجدت يومئذ قد أُلقت على أبي بكر شيئا من الصبغة الدينية، وخيلت لبعض الناس أنه يقوم مقامها دينيا، ينوب فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكذلك وجد الزعم بأن الإمارة على المسلمين مركز ديني، ونيابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وإن من أهم تلك الأسباب التي نشأ عنها ذلك الزعم بين المسلمين ما لقب به أبو بكر من أنه (خليفة رسول الله).

### الهوامش

- ١- أي ألا يجبر الملوك بعدها اه أساس البلاغة
- ٢- تاريخ الطبري ج٣ ص١٩٧
- ٣- منه ص٢٠٣ وما بعدها
- ٤- منه ص٢١٠
- ٥- تاريخ الطبري ج٣ ص٢١١

## الباب الثالث الخلافة الإسلامية

ظهور لقب "خليفة رسول الله" - المعنى الحقيقي لخلافة أبي بكر عن الرسول - سبب اختيار هذا اللقب - تسميتهم الخوارج على أبي بكر بالمرتدين - لم يكن الخوارج كلهم مرتدين - مانعو الزكاة - حروب سياسية لا دينية - قد وجد حقيقة مرتدون - أخلاق أبي بكر الدينية - شيوخ الاعتقاد بأن الخلافة مقام ديني - ترويح الملوك لذلك الاعتقاد - لا خلافة في الدين.

١- لم نستطع أن نعرف على وجه أكيد ذلك الذي اخترع لأبي بكر رضي الله عنه لقب خليفة رسول الله، ولكننا عرفنا أن أبا بكر قد أجازوه وارتضاه. ووجدنا أنه استهل به كتبه إلى قبائل العرب المرتدة، وعهده إلى أمراء الجنود، ولعلها أول ما كتب أبو بكر، ولعلها أول ما وصل إلينا محتوياً على ذلك اللقب<sup>(١)</sup>.

٢- لا شك في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان زعيماً للعرب ومناط وحدتهم. على الوجه الذي شرحنا من قبل. فإذا قام أبو بكر من بعده ملكاً على العرب، جماعاً لوحدهم، على الوجه السياسي الحادث، فقد ساغ في لغة العرب أن يقال إنه، بهذا الاعتبار، خليفة رسول الله، كما يسوغ أن يسمى خليفة بإطلاق، لما عرفت في معنى الخلافة، فأبو بكر كان إذأ بهذا المعنى، خليفة رسول الله، لا معنى لخلافته غير ذلك.

٣- ولهذا اللقب روعة، وفيه قوة، وعليه جاذبية، فلا غرو أن يختاره الصديق، وهو الناهض بدولة حادثة، يريد أن يضم أطرافها بين أعاصير من الفتن، وزوابع من

الأهواء العاصفة المتناقضة، وبين قوم حديثي العهد بجاهلية، وفيهم كثير من بقايا العصبية، وشدة البداوة، وصعوبة المراس. لكنهم كانوا حديثي عهد برسول الله صلى الله عليه وسلم، والخضوع له، والانقياد التام لكلمته، فهذا اللقب جدير بأن يكبح من جماهم، ويلين بعض ما استعصى من قيادهم. ولعله قد فعل.

ولقد حسب نفر منهم أن خلافة أبي بكر للرسول صلى الله عليه وسلم. خلافة حقيقية، بكل معناها، فقالوا إن أبا بكر خليفة محمد، وكان محمد خليفة الله، فذهبوا يدعون أبا بكر خليفة الله، وما كانوا يكونون مخطئين في ذلك لو أن خلافة الصديق للنبي عليه السلام كانت على المعنى الذي فهموه ولا يزال يفهمه كثير غيرهم إلى الآن. ولكن أبا بكر غضب لهذا اللقب، وقال "لست خليفة الله، ولكني خليفة رسول الله" (٢).

٤- حمل ذلك اللقب جماعة من العرب والمسلمين على أن ينقادوا لإمارة أبي بكر انقياداً دينياً، كانقيادهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن يرعوا مقامه الملوكي بما يجب أن يرعوا به كل ما يمس دينهم. لذلك كان الخروج على أبي بكر في رأيهم خروجاً على الدين، وارتداداً عن الإسلام.

والراجع عندنا أن ذلك هو منشأ قولهم إن الذين رفضوا إطاعة أبي بكر كانوا مرتدين، وتسميتهم حروب أبي بكر معهم حروب الردة.

٥- ولعل جميعهم لم يكونوا في الواقع مرتدين، كفروا بالله ورسوله، بل كان فيهم من بقي على إسلامه، ولكنه رفض أن ينضم إلى وحدة أبي بكر، لسبب ما، من غير أن يرى في ذلك حرباً عليه، ولا غضاظة في دينه. وما كان هؤلاء من غير شك مرتدين، وما كانت محاربتهم لتكون باسم الدين. فإن كان ولا بد من حربهم فإنما هي السياسة، والدفاع عن وحدة العرب، والذود عن دولتهم.

وقد وجدنا أن بعض من رفض بيعة أبي بكر، بعد أن تمت له البيعة من المسلمين، كعلي بن أبي طالب، وسعد بن عباد، لم يعاملوا معاملة المرتدين، ولا قيل ذلك عنهم.

٦- ولعل بعض أولئك الذين حاربهم أبو بكر لأنهم رفضوا أن يؤدوا إليه لزكاة، لم يكونوا يريدون بذلك أن يرفضوا الدين، وأن يكفروا به، ولكنهم لا غير رفضوا الإذعان لحكومة أبي بكر، كما رفض غيرهم من جلة المسلمين، فكان بديهاً أن يمنعوا الزكاة عنه، لأنهم لا يعترفون به، ولا يخضعون لسلطانه وحكومته.



كم نشعر بظلمة التاريخ وظلمه، كلما حاولنا أن نبحث جيداً فيما رواه لنا التاريخ عن أولئك الذين خرجوا على أبي بكر، فلقبوا المرتدين، وعن حروبه تلك التي لقبوها حروب الردة.

ولكن قبسا من نور الحقيقة لا يزال ينبعث من بين ظلمات التاريخ، وسيستجه العلماء يوماً نحو ذلك القيس، وعسى أن يجدوا على تلك النار هدى.

دونك حوار خالد بن الوليد، مع مالك بن نويرة، أحد أولئك الذين سموهم مرتدين، وهو الذي أمر خالد فضربت عنقه، ثم أخذت رأسه بعد ذلك فجعلت أئفية<sup>(٣)</sup> لقدر.

يعلن مالك، في صراحة واضحة، إلى خالد أنه لا يزال على الإسلام. ولكنه لا يؤدي الزكاة إلى صاحب خالد (أبي بكر).

كان ذلك إذن نزاعاً غير ديني. كان نزاعاً بين مالك، المسلم الثابت على دينه ولكنه من قميم، وبين أبي بكر القرشي، الناهض بدولة عربية أئمتها من قريش. كان نزاعاً في ملوكية ملك، لا في قواعد دين، ولا في أصول إيمان.

ليس مالك هو وحده الذي يشهد لنفسه بالإسلام، بل يشهد له به أيضاً عمر بن الخطاب، إذ يقول لأبي بكر "إن خالداً قتل مسلماً فاقتله" بل يشهد له بالإسلام أيضاً أبو بكر إذ يجيب "ما كنت أقتله، فإنه تأول فأخطأ"<sup>(٤)</sup>.  
ودونك مثالا آخر، قول شاعر منهم<sup>(٥)</sup>.

أطعنا رسول الله ما كان بيننا

فيا لعباد الله ما لأبي بكر

أبورثنا بكرأ إذا مات بعده

وتلك لعمر الله قاصمة الظهر

فأنت لا تجد في هذا إلا رجلاً ثائراً على أبي بكر، منكراً لولايته، رافضاً لطاعته، أئبياً لبيعته، ولكنه في الوقت نفسه يؤمن برسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يعلن إباءه لشيء من الإسلام.

ثم ألسنا نقرأ في التاريخ أيضاً، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد أنكر على أبي بكر قتاله المرتدين وقال "كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قالها عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله"<sup>(٦)</sup>.

ذلك قليل مما بقي في الأخبار من صدق كاد يعني التاريخ على أثره، ومن حق كاد يذهب بخبره. وابتح فثمّ مزيد.

٧- لسنا نتردد لحظة في القطع بأن كثيراً مما وسموه حرب المرتدين في الأيام الأولى من خلافة أبي بكر لم يكن حرباً دينية، وإنما كان حرباً سياسية صرفة، حسبها العامة ديناً، وما كانت كلها للدين.

ليس من عملنا في هذا المقام أن نبين لك تلك الأسباب الحقيقية، التي كانت في الواقع مشاراً لكثير من حرب الردة، ولا نستطيع أن ندعي اضطلاعنا بهذا البحث، إن نحن حاولناه. ولكن يخيل إلينا أنك قد تظفر ببعض الأسباب الأساسية المهمة إذا أنت دقت النظر في أنساب وقبائل الشائرين على أبي بكر، وعرفت صلتهم من قريش، جد البيت القائم بالملك، وإذا أنت فطنت إلى سنن الله تعالى في الدول الناشئة، والعصبيات المتغلبة على الملك، وكنت مع ذلك بصيراً بطبائع العرب وأدابهم، ثم رزقت التوفيق.

٨- نحن نميل إلى الاعتقاد بأنه قد ارتد بالفعل جماعة من المسلمين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذلك شيء تكاد تقضي به سنن الطبيعة وأنظمتها التي عرفنا. وأسهل من ذلك أن نعتقد بأنه قد ادعى النبوة في حياة محمد صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته، متنبئون كذابون. وقد نرى في مشاهداتنا أن دعوى النبوة ليست بعيدة من ذهن المضلل الغوي، إذا هو لقي من العامة المجذبا، وأغوى منهم صحابا وأحبابا، ولا شيء أسهل عند العامة من الإيمان بنبوة ذلك المضلل الغوي إذا هو عرف كيف يغريهم بالضلال، ويمدهم في الغي. لذلك نرجح أنه قد وجد بالفعل، في أول عهد أبي بكر، جماعة ارتدوا عن الإسلام، بوقاة النبي عليه السلام كما وجد من ادعى النبوة في قبائل العرب.

وقد كان من أول ما عمل أبو بكر نهوضه لحرب أولئك المرتدين الحقيقيين، والمتنبئين الكذابين. حتى غلبهم وقضى على باطلهم.

لا نريد البحث فيما إذا كانت لأبي بكر صفة دينية صرفة جعلته مسؤولاً عن أمر من يرتد عن الإسلام أم لا، ولا نريد البحث فيما إذا كانت ثمة أسباب غير دينية حفزت لتلك الحرب عزيمة أبي بكر أم لا.

ومهما يكن الأمر فلا شك أن أبا بكر قد بدأ عمله في الدولة الجديدة بحرب أولئك المرتدين. وهنا نشأ لقب المرتدين. نشأ لقباً حقيقياً، لمرتدين حقيقيين، ثم بقي لقباً لكل من حاربهم أبو بكر من العرب بعد ذلك سواء أكانوا خصوماً دينيين

ومرتدين حقيقة، أم كانوا خصوصاً سياسيين غير مرتدين. ومن أجل ذلك انطبعت حروب أبي بكر في جملتها بطابع الدين، ودخلت تحت اسم الإسلام وشعاره، وكان الانضمام إلى أبي بكر دخولا تحت لواء الإسلام، والخروج عليه ردة وفسوقاً.

٩- ربما كانت ثمة ظروف أخرى خاصة بأبي بكر، قد ساعدت على خطأ العامة، وسهلت عليهم أن يُشربوا إمارة أبي بكر معنى دينياً.

فقد كانت للصدوق رضي الله عنه منزلة رفيعة ممتازة، عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكر في الدعوة الدينية ممتاز وكذلك كانت منزلته عند المسلمين. وقد كان الصدوق مع هذا يحذو حذو الرسول، ويمشي على قدمه، في خاصة نفسه، وفي عامة أموره، ولا شك في أن ذلك كان شأنه أيضاً في سياسة أمر الدولة. فقد سار بها، مبلغ جهده، في طريق ديني، ونهج بها، على القدر الممكن، منهج رسول الله، فلا غرو أن أفاض أبو بكر على مركزه في الدولة الجديدة، التي كان هو أول ملك عليها، كل ما يمكن من مظاهر الدين.

١٠- تبين لك من هذا أن ذلك اللقب (خليفة رسول الله) مع ما أحاط به من الاعتبارات التي أشرنا إلى بعضها ولم نشر إلى باقيها، كان سبباً من أسباب الخطأ الذي تسرب إلى عامة المسلمين، فخيّل إليهم أن الخلافة مركز ديني، وأن ولي أمر المسلمين فقد حل منهم في المقام الذي كان يحله رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكذلك فشا بين المسلمين منذ الصدر الأول، الزعم بأن الخلافة مقام ديني، ونياية عن صاحب الشريعة عليه السلام.

١١- كان من مصلحة السلاطين أن يروجوا ذلك الخطأ بين الناس، حتى يتخذوا من الدين دروعاً تحمي عروشهم، وتذود الخارجين عليهم، وما زالوا يعملون على ذلك، من طرق شتى - وما أكثر تلك الطرق لو تنبه لها الباحثون - حتى أفهموا الناس أن طاعة الأئمة من طاعة الله، وعصيانهم من عصيان الله، ثم ما كان الخلفاء ليكتفوا بذلك، ولا ليرضوا بما رضي به أبو بكر، ولا ليغضبوا بما غضب منه، بل جعلوا السلطان خليفة الله في أرضه، وظله الممدود على عباده، سبحانه الله وتعالى عما يشركون.

ثم إذا الخلافة قد أصبحت تلصق بالمباحث الدينية، وصارت جزءاً من عقائد التوحيد، يدرسه المسلم مع صفات الله تعالى وصفات رسوله الكرام، ويلقنه كما يلقن شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله.

تلك جنابة الملوك واستبدادهم بالمسلمين، أضلّوهم عن الهدى وعموا عليهم وجوه الحق، وحجبوا عنهم مسالك النور باسم الدين، وباسم الدين أيضاً استبدوا بهم، وأذلّوهم، وحرّموا عليهم النظر في علوم السياسة، وباسم الدين خدعوا وضيعوا على

عقولهم، فصاروا لا يرون لهم وراء ذلك الدين مرجعا، حتى في مسائل الإدارة الصرفة، والسياسة الخالصة.

ذلك وقد ضيقوا عليهم أيضا في فهم الدين، وحجروا عليهم في دوائر عينوها لهم ثم حرموا عليهم كل أبواب العلم التي تمس حظائر الخلافة. كل ذلك انتهى بموت قوى البحث، ونشاط الفكر بين المسلمين، فأصيبوا بشلل، في التفكير السياسي، والنظر في كل ما يتصل بشأن الخلافة والخلفاء.

١٢- والحق أن الدين الإسلامي بريء من تلك الخلافة التي يتعارفها المسلمون، وبريء من كل ما هيئوا حولها من رغبة ورهبة، ومن عز وقوة. والخلافة ليست في شيء من الخطط الدينية، كلا ولا القضاء ولا غيرها من وظائف الحكم ومراكز الدولة. وإنما تلك كلها خطط سياسية صرفة، لا شأن للدين بها، فهو لم يعرفها ولم ينكرها، ولا أمر بها ولا نهى عنها، وإنما تركها لنا، لترجع فيها إلى إحكام العقل وتجارب الأمم، وقواعد السياسة.

كما أن تدبير الجيوش الإسلامية، وعمارة المدن والشغور، ونظام الدواوين لا شأن للدين بها، وإنما يرجع الأمر فيها إلى العقل والتجريب، أو إلى قواعد الحروب، أو هندسة المباني وآراء العارفين.

لا شيء في الدين يمنع المسلمين أن يسابقوا الأمم الأخرى، في علوم الاجتماع والسياسة كلها، وأن يهدموا ذلك النظام العتيق الذي ذلوا له واستكانوا إليه، وأن يبنوا قواعد ملكهم، ونظام حكومتهم، على أحدث ما أنتجت العقول البشرية، وأمتن ما دلت تجارب الأمم على أنه خير أصول الحكم.

والحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وصلى الله على محمد وآله وصحبه ومن والاه.

## الهوامش

١- راجع تاريخ الطبري ج٣ ص٢٢٦، ٢٢٧

٢- مقدمة ابن خلدون ص١٨١

٣- توضع القدر عندما توقد مجتمها النار للطبخ فوق حجرين متقابلين. ومن خلفهما حجر ثالث، فإذا لم يجدوا حجرا ثالثا أسندوا القدر إلى الجبل، والأنفة بضم الهمزة وكسرها الفاء، الحجر توضع عليه القدر والجمع أثنائي وأثافي، ورواه الله بثلاثة الأثافي أي بالجبل.

٤- راجع ذلك الحديث في الجزء الأول من تاريخ أبي الفداء ص١٥٧، ١٥٨

٥- هو الخطيب بن أوس آخر الحصين بن أوس، تاريخ الطبري ج٣ ص٢٢٣

٦- البخاري ج٢ ص١٠٥

# الفهرس

9	الكتاب الأول الخلافة والإسلام
11	الباب الأول: الخلافة وطبيعتها
19	الباب الثاني: حكم الخلافة
25	الباب الثالث: الخلافة من الوجهة الاجتماعية
37	الكتاب الثاني الحكومة والإسلام
39	الباب الأول: نظام الحكم في عصر النبوة
45	الباب الثاني: الرسالة والحكم
55	الباب الثالث: رسالة لا حكم، ودين لا دولة
67	الكتاب الثالث الخلافة والحكومة في التاريخ
69	الباب الأول: الوحدة الدينية والعرب
75	الباب الثاني: الدولة العربية
79	الباب الثالث: الخلافة الإسلامية



## فهرست

### أسماء الأشخاص والأماكن التي ذكرت في الكتاب

(أ)

- ابراهيم النظام ص 36 (الهامش ٣)  
أبو بكر (رضي الله عنه) ص 12 - 19 - 22 - 25 - 26 - 33 - 69 - 73 - 76 -  
77 - 78 -- 79 - 80 - 81 - 82 - 83 .  
أبو بكر (الكاساني) راجع الكاساني.  
أبو جعفر المنصور ص 14 - ص 18 (الهامش 22) .  
أبو داود ص 40 - 41 .  
أبو سفيان ص 77 .  
أبو العباس (عبد الله) ص 30  
أبو عمرو بن عبد البر ص 40 - 42 .  
أبو محمد علي، راجع ابن حزم .  
أبو موسى ص 39 - 40 - 41 - 49 - 25 .  
أبو هريرة ص 18 (الهامش 11) .  
أحمد (بن حنبل) ص 36 (الهامش 4) ص 41 .  
السيد أحمد زيني دحلان ص 41 - ص 66 (الهامش 59) .  
أحمد بك شوقي ص 66 (الهامش 67) .  
أحمد بن طولون ص 34 .  
أرسطو ص 27 - 28 .  
أسامة بن زيد ص 54 (الهامش 7) .

- إسرافيل ص 61.  
اسماعيل (عليه السلام) ص 69.  
أصفهان ص 34.  
الأصفهاني ص 17 (الهامش 2).  
الأصم ص 19 - 32 - ص 23 (الهامش 2).  
العادل أبو بكر ص 30.  
أفلاطون ص 27.  
إنكلترا ص 32.  
أنس بن مالك ص 65 (الهامش 10).  
أنقرة ص 17.  
أنوشروان ص 28.  
الأهواز ص 34.

( ب )

- ابن باذام ص 49  
البحرين ص 34  
البخاري ص 41  
بغداد ص 34  
بيدبا ص 27  
البيضاوي ص 11

( ت )

- تركيا ص 27  
الترمذي ص 65 (الهامش 10)  
تميم ص 81  
توماس أرنولد thomas. w. Arnold ص 21  
توماس هوبز thomas Hobbes راجع هوبز



(ث)

ثقيف ص 18 (الهامش 24).

(ج)

جبريل (عليه السلام) ص 40-62

جرول راجع الحطيثة

جرير بن عبد الله البجلي ص 52

جون (لوك) Johon Luke راجع لوك

الجنند ص 41-49

(ح)

حاتم، راجع الأصم

الحارس ص 41

الحبشة ص 48

حذيفة ص 21

ابن حزم ص 22- ص 24 (الهامش 15)، 73

حضر موت ص 49

الحطيثة ص 16- ص 18 (الهامش 29)

الحسين ص 30

حلب ص 34

(خ)

خالد بن سعيد ص 49

خالد بن الوليد ص 40-81

خراسان ص 34

الخطيب بن أوس ص 84 (الهامش 5)

ابن خلدون ص 11-14-19-28-32-34-45-46-50-73

علي (بن أبي طالب) ص 14 - 26 - 27 - 39 - 40 - 41 - 42 - 69 - 73 - 77 -  
80

علي بن برهان الدين ص 41  
علي (فخر الإسلام أبو الحسين البزدوي) ص 36 (الهامش 3)  
عمان ص 34

عمرو بن حزم ص 49  
عمر بن الخطاب ص 16 - 22 - 39 - 40 - 73 - 81  
عيسى عليه السلام ص 22 - 23 - 46 - 56

(غ)

الغساني ص 42

(ف)

فارس ص 34  
فاطمة ص 30  
فخر الإسلام البزدوي، راجع علي  
أبو فراس (الفرزدق) ص 15  
فرج الله زكي الكردي ص 18 (الهامش 27)  
فيصل ص 31 - 32

(ق)

قابوس ص 46  
القاشاني ص 36 - (الهامش 2)  
قريش ص 18 (الهامش 24) ص 61 - 69 - 81 - 82  
قطب الدين الرازي ص 16 - ص 18 (الهامش 26)

(ك)

الكاساني ص 16 - ص 18 (الهامش 30)  
كنانة ص 69

(ل)

لوك Locke ص 17- ص 18 (الهامش 32)

(م)

مأرب ص 49

مالك (بن أنس) ص 36 (الهامش 3)

مالك بن نويرة ص 81

المتلمس ص 77

المدينة ص 42- 72

محمد (صلى الله عليه وسلم) ص 12- 13- 25- 41- 46- 51- 52- 55-

58- 60- 64- 70- 72- 77- 80- 82- 83- 84

محمد الخامس ص 27

محمد رشيد رضا ص 21- 22

محمد الشوكاني ص 44 (الهامش 9)

مذبح ص 41

مروان (بن عبد الملك) ص 14

المستعصم ص 34

المسيح، راجع عيسى

مصر ص 34- 35

معاذ ص 39- 40- 41- 42

معاوية (بن أبي سفيان) ص 14- 27- 29- 30- 32

معز الدولة ص 34

المغيرة ص 41

مكة ص 41- 72

المنصور ص 18 (الهامش 13)

مؤتة ص 54 (الهامش 7)

موسى عليه السلام ص 15- 56

ابن ميمون ص 42

# منتدى اقراء الثقافى

[www.iqra.ahlamontada.com](http://www.iqra.ahlamontada.com)



## الكتاب للجميع

هكذا نريده؛ إيماناً بكونه قيمة تحتفظ بحجمها وفعاليتها مدى العصور.

وإذ شرعنا فعلاً بإنتاج هذه السلسلة من الكتب القيمة التي نشرت خلال العقود الماضية وتعذر وصولها إلى قارئ اليوم، فإننا نهدف إلى إشاعة المعرفة وتيسير وسائلها وتمكين القارئ من الوصول إلى الينايبم الفكرية ذات التأثير في حركة الثقافة وتاريخ الفكر، بأيسر السبل وأقل التكاليف.

ونأمل أن تكون سلسلة (الكتاب للجميع) إنجازاً فعلياً ووسيلة ميسرة تتيح للقارئ تكوين مكتبة ذات مساحة منفتحة على مختلف فروع المعرفة بكلفة لا تثقل عليه.

كل الأطراف المشاركة في هذا المشروع العربي متنازلة عن حقوقها لصالح القارئ



## سلسلة كتب شهرية توزع مجاناً مع الصحف التالية

الإتحاد	العراق
المدى	العراق
الثورة	سورية
الأيام	البحرين
البيان	الإمارات
الحياة	السعودية
السفير	لبنان
القاهرة	مصر
القبس	الكويت



ISBN:2-84305-760-X



9 782843 057601